



جامعة العربي التبسي - تبسة - الجزائر

كلية الحقوق والعلوم السياسية



قسم الحقوق

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس

تخصص قانون إداري

دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر

إشراف الأستاذ:


جدة عبد الله

إعداد الطالبتين:

- جفال هبة

- فارح زعفرانة

السنة الجامعية: 2016/2015





جامعة العربي التبسي - تبسة - الجزائر

كلية الحقوق والعلوم السياسية



قسم الحقوق

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس

تخصص قانون إداري

دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر

إشراف الأستاذ:

جدة عبد الله

إعداد الطالبتين:

- جفال هبة

- فارح زعفرانة

السنة الجامعية: 2016/2015

الكلية لا تتحمل أي مسؤولية على ما يرد في هذه
المذكرة من آراء



بسم الله الرحمان الرحيم

" الرحمن (01) علم القراءان (02) خلق الانسان (03)

علمه البيان (04) الشمس والقمر بحسبان (05) والنجم

والشجر يسجدان (06) والسماء رفعنا ووضع الميزان

(07) الا تطغوا في الميزان (08) واطيمو الوزن بالقسط

ولا تخسروا الميزان (09)"

صدق الله العظيم.

شكر و عرفان :

و قيمة المرء ما قد كان يحسنه

فقم بعلم و لا تطلب به بدلا

و الجاهلون لأهل العلم أعداء

فالناس موتى و أهل العلم أحياء

الحمد لله الذي أنار درب العلم و المعرفة و أعاننا على أداء هذا الواجب و وفقنا في إنجاز هذا العمل .

إلى أستاذنا الكريم الذي تكرم بقبول الإشراف على مذكرتنا و لم يبخل علينا بتوجيهاته و

نصائحه و توصياته القيمة التي كانت من الحوافز المشجعة لإتمام هذه المذكرة أستاذنا

جنة عبد الله .

شكرا لكل أساتذة كلية الحقوق و العلوم السياسية .

مقدمة

خطة البحث

مقدمة

الفصل الأول: ماهية المجتمع المدني والتنمية المحلية.

المبحث الأول: مفهوم المجتمع المدني.

المطلب الأول: تعريف المجتمع المدني.

المطلب الثاني: التصورات الكلاسيكية لمفهوم المجتمع المدني.

المطلب الثالث: خصائص ووظائف المجتمع المدني.

المطلب الرابع: النظام القانوني للجمعيات في الجزائر.

المبحث الثاني: مفهوم التنمية المحلية.

المطلب الأول تعريف التنمية المحلية.

المطلب الثاني: التطور التاريخي للتنمية المحلية بالجزائر.

المطلب الثالث: خصائص التنمية المحلية.

الفصل الثاني: فاعلية المجتمع المدني في التنمية المحلية.

المبحث الأول: مؤشرات تصاعد دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر.

المطلب الأول: الانفتاح السياسي والاقتصادي في الجزائر أواخر الثمانينات.

المطلب الثاني: فشل سياسات التوجيه الفوقي لبرامج التنمية المحلية في الجزائر.

المطلب الثالث: نمو الوعي الجماهيري وزيادة التأثيرات الخارجية.

المبحث الثاني: الدور الوظيفي للمجتمع المدني الجزائري في التنمية المحلية.

المطلب الأول: شروط وآليات تفعيل دور المجتمع المدني في التنمية المحلية.

المطلب الثاني: مظاهر مساهمة المجتمع المدني في برامج التنمية المحلية.

المطلب الثالث: دور المجتمع المدني الجزائري في مكافحة الفساد.

الخاتمة

قائمة المصادر والمراجع

الفصل الأول

ماهية المجتمع المدني والتنمية المحلية

المبحث الأول: مفهوم المجتمع المدني:

إن مفهوم المجتمع المدني مفهوم حديث إلى حد بعيد وإن كانت له جذور عالقة في التاريخ ورغم ما يلقاه هذا المفهوم من رواج أكاديمي علمي إلا أن هناك صعوبة كبيرة في تحديد مفهومه وكذا أركانه وعناصره المكونة له لذا سننترق في البداية إلى تعريفه من الناحية اللغوية الاصطلاحية، وكذا خصائصه وتطوره التاريخي مروراً بأركانه ووظائفه.

المطلب الأول: تعريفه:

أولاً: من الناحية اللغوية:

مصطلح المجتمع المدني غربي وهو بالفرنسية Société civil فلا تجد له (وجود) تعريفاً لغوياً دقيقاً في المعاجم العربية ذلك أنه مصطلح مركب يدل على بيئة معينة نشأ وتتطور فيها فكلمة Société كلمة لاتينية تعني مجتمع أما Civil فهي كلمة ذات أصل لاتيني Civis وتعني المواطن¹.

لكن ما يلاحظ على مدلول كلمة CIVIS في الترجمة العربية لا يحمل دلالات المواطنة، وإنما من مدني من المدينة أو المدينة والتمدن بمعنى المكان الذي يجتمع فيه الأفراد للعيش معاً استجابة للعوامل المختلفة وبالتالي يحتضن الشأن العام².

ثانياً: اصطلاحاً:

يعرف المجتمع المدني بأنه " مجموعة من المؤسسات والتنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والادارة السليمة للتنوع والخلاف³.
كما يعرف أيضاً أنه " مجمل المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية غي الحكومية وغير الإرثية والتي تشكل الروابط الاجتماعية بين الفرد والدولة⁴.

1 - عزمي بشارة: المجتمع المدني دراسة نقدية إشارة إلى المجمع المدني العربي، ط 1، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية 1998، ص64.

2 - مولود مسلم: المجتمع المدني دراسة نظرية، مجلة العلوم الاجتماعية والانسانية، العدد9، جانفي 2004، ص301.

3 - مازن خليل غرابية: المجتمع المدني والتكامل دراسة التجربة العربية مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية أبو ظبي، 2002، ص13.

4 - الحسين شعبان: نواقد وألغام المجتمع المدني، بيروت، دار ورد الأردنية للنشر والتوزيع، 2009، ص34.

كما يمكن تعريفه أيضا على أنه "عالم ذو علاقة وسيطية بين الحكومة والعائلة تستغلها مؤسسات منفصلة عن الحكومة وتنمتع باستقلالية في علاقتها مع الحكومة، وأنها تتشكل بشكل طوعي من أعضاء في المجتمع لحماية أو زيادة اهتماماتهم أو قيمهم، وهذا العالم يختلف بين مؤسسات رسمية وشبكات اجتماعية غير رسمية ترتكز على ولاءات طائفية دينية أو للعملاء وتختلف بين تلك المؤسسات ذات الأدوات السياسية كجماعات الضغط أو الدعاية لقضايا معينة وتلك المؤسسات التي يبقى نشاطها خارج النظام السياسي"¹.

ومنه يمكننا القول أن المجتمع المدني هو مجموعة التنظيمات التطوعية تنشأ لتحقيق مصالح أعضائها كالحركات الاجتماعية والمنظمات غير الحكومية، النقابات المهنية والعمالية، الجمعيات الثقافية والنسوية، الجمعيات المدافعة عن حقوق الإنسان فهي تنشأ لتقديم مساعدات أو خدمات اجتماعية للمواطنين أو لممارسة أنشطة إنسانية متنوعة وتلتزم في وجودها ونشاطها بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والمشاركة والارادة السلمية للتنوع والاختلاف ومن هنا يتضح لنا أن دور وجوهر المجتمع المدني هو تنظيم وتفعيل مشاركة الناس في تقرير مصيرهم ومواجهة السياسات التي تؤثر في معيشتهم إضافة إلى دوره في خلق ثقافة المبادرة الذاتية، ثقافة بناء المؤسسات والتأكيد على إرادة المواطنين وجذبهم للمساهمة الفعالة في تحقيق التحولات الكبرى سواء الاجتماعية، الاقتصادية أو السياسية.

المطلب الثاني: التطور التاريخي لمفهوم المجتمع المدني:

مرّ المجتمع المدني بعملية نشوء وارتقاء تاريخية في البيئة الغربية التي ولد فيها وتبلور ويرجع استخدام هذا المصطلح الأول مرة سنة 1594 في اللغة الإنجليزية ويضم عادة مجموعة أشخاص يقطنون في مجتمع، بيد أن هذا المفهوم يقصر اهتمامه بالجوانب التركيبية والجغرافية ويهمل الجوانب الوظيفية، وبيان الدور المناط لهذا النوع من المجتمعات، ونتيجة لهذا القصور في التداول أخذ مفهوم المجتمع المدني في الاتساع².

¹ - سلاف سالمى: دور المجتمع المدني في المغرب العربي في عهد التعددين السياسيين، الجزائر دراسة حالة ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية جامعة محمد خيضر، بسكرة 2009-2010، ص7.

² - ليندة نصيب: المجتمع المدني الواقع والتحديات مجلة العلوم الاجتماعية والانسانية العدد 15، 2006، ص167.

أولاً: التصورات الكلاسيكية لمفهوم المجتمع المدني:

إن أهم نتيجة تمخضت في هذه المرحلة هي ما يعرف بنظرية العقد الاجتماعي وفقاً لهذه النظرية كأن مفهوم المجتمع المدني مرادفاً لمفهوم المجتمع السياسي وهي نظرية أرسى مبادئها الأولى مفكرون كبار أهمهم توماس هوبز، جون جاك روسو وظهر مفهوم المجتمع المدني في هذه المرحلة (ق 17 وق 18) كتنقيض لمفهوم المجتمع الطبيعي، وليعبر كذلك عن الرغبة الملحة للتخلص من تأثيرات العصور الوسطى التي عرفت سيطرة مطلقة للدين والكنيسة والتخلي عن ما اصطلح على تسميته في الأدبيات السياسية الغربية بالنظام القديم والدعوة إلى نظام جديد يقر بحرية الفرد الإنسان باسم العقل والمنطق إلى سيادة الشعب والسيادة القومية وحقوق الإنسان التي فجرتها الثورة البرجوازية الإنجليزية ودعمت مع اندلاع الثورة الفرنسية وما أعلنته من حريات ومساواة قانونية وسياسية للإنسان.

فقد أكد جون جاك روسو في كتابه العقد الاجتماعي على ضرورة البحث عن نظام مدني جديد خارج النظام الكنسي القائم وتوقيع عقد أيديولوجي جديد يؤسس بميلاد المجتمع المدني الذي يراه حاضراً في صورة كفيل اجتماعي ومعارضة إن لزم الأمر وهذا بحثاً عن المساواة¹.

أما عند توماس هوبز "فالمجتمع المدني هو الدولة وحسب تعبيره فهو آلة اصطناعية، ساعة كبيرة تتجه نحو ضبط سلوك الأفراد وحماية أمنهم و سلامتهم وما يملكون" ويعني ذلك أن المجتمع المدني ينشئ كيانه الذاتي ويحافظ على قوانينه ويصوغ مبادئ تنظيمية وعمله ويضم قانونه أو عقده الاجتماعي الخاص المميز له، فالمجتمع المدني عنده قائم على التعاقد ولو اتخذ ذلك شكل الحكم المطلق².

وامتداداً لنفس الفكرة التي تدعو إلى ضرورة المجتمع السياسي ساهم جون لوك باكتشافه قدرة الإنسان الكامنة في الدفاع عن نفسه وحرية وعن ممتلكاته والقدرة على تدمير الآخرين، لذلك اقترح لوك ضرورة قيام المجتمع السياسي ذو سلطة تنفيذية وصلاحيات لمعالجة الخلافات وتنظيم حالة الفوضى وإيجاد حلول للنزاعات التي يمكن أن تنشأ وهذا

¹ - أحمد حسين حسن : الجماعات الإسلامية والمجتمع المدني ، القاهرة، دار الثقافة للنشر، 2000، ص92.

² - سعيد بن سعيد العلوي وآخرون: المجتمع المدني في الوطن العربي ببيروت، مركز دراسات الوحدة العربية 1992 ، ص64.

بإقامة حكومة تخضع لرأي الأغلبية ومفيدة بشروط التعاقد يمنعها من أن تتحول إلى دكتاتورية فالتعاقد الاجتماعي غاية لا تكون مع العبودية والخضوع فهي نفي لتلك الغاية وإقصاء لها فالملكية المطلقة لا تتفق مع طبيعة المجتمع المدني، فهي ليست شكلا من أشكال الحكم المدني وعلى هذا الأساس يمكن عقد لوك الاجتماعي من عزل السلطة إذا تمردت ضد العقد لأن المجتمع عنده مصدر شرعية الدولة وهو قادر على مراقبتها وعزلها عن طريق الانتخابات الدورية¹.

ثانيا: المجتمع المدني في الفكر الغربي الحديث:

إذا كان في الفترة السابقة قد تم التمييز بين المجتمع المدني والمجتمع الطبيعي الذي سبق لدولة في تصور أعلامها، فإن في هذه لمرحلة تم التمييز بين المجتمع المدني والدولة حيث برزت النظرية الليبرالية و النظرية الماركسية اللتان تجدان في الفكر السياسي الكلاسيكي مصدرهما المباشر وعليه فهما تلتقيان في المصادر والأسس لكنهما تختلفان في نظرتهما للمجتمع المدني والدولة ونمط العلاقة بينهما².

إن المجتمع المدني عند هيجل يتموقع بين الأسرة والدولة وهو يتكون من التنظيمات التي تقوم على أساس تعاقد حر بين الأفراد خارج إطار العائلة والدولة التي تصنعه، وتخضعه لها وتضفي عليه طابعا أخلاقيا وتحقق له الاستقرار والوحدة. كما أدرج هيجل المجتمع المدني ما بين مؤسسات الدولة ذات السلطة والمجتمع التجاري- الاقتصادي القائم على أساس الربح سعيا منه لرفع قدرة المجتمع على التنظيم والتوازن.

وتجدر الإشارة إلى أن مناقشة هيجل للمجتمع المدني ترجع إلى آثار دراسته لفكر آدم سميث " دعه يعمل دعه يمر" وهي أساس الفكر الاقتصادي عند الطبيعيين والبيروقراطيين الذين يذهبون إلى أن رخاء الدولة يعتمد على تركها لحرية التجارة وحرية الأفراد لكي يحققوا بقدر المستطاع لهذا فهم الأنانية الخاصة لذا يرى هيجل أن المجتمع المدني هو مجتمع الحاجة والأنانية متكون من أفراد لا يرون غير مصالحهم الخاصة ويتعاملون فيما بينهم لتحقيق حاجاتهم المادية وفي سياق نقد ماركس للمثالية الفيغلية في

¹ - أحمد شكري الصبيحي مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي بيروت مركز دراسات الوحدة العربية 2000 ص

مختلف مستوياتها فقد نظر¹ كارل ماركس للمجتمع المدني باعتباره الأساس الواقعي للدولة وقد شخصه في مجموع العلاقات المادية للأفراد في مرحلة محددة من مراحل تطور قوى الإنتاج².

ومن الباحثين الذين اهتموا كذلك بالمجتمع المدني نجد الإيطالي الماركسي أنطونيو غرامشي إلي فرق بين المجتمع المدني والمجتمع السياسي، فالمجتمع المدني يشمل مجموعة من المنظمات تعمل على الهيمنة الأيديولوجية بواسطة الكنيسة والتنظيم المدرسي وتنظيمات الصحافة، أما المجتمع السياسي فهو جهاز قمعي أو قهري موجه أساسا لجعل الجماهير متطابقة مع شكل الإنتاج وهو يشمل الشرطة والقانون هذه الوظيفة يقوم بها ويضمنها مجموعة من الموظفين المختصين " البيروقراطيين"³.

بعدها دخلت فكرة المجتمع المدني ساحة الجدل السياسي خلال فترة النضال من الأنظمة الدكتاتورية في منطقة وسط شرق أوروبا وقد ارتبطت ظاهرة المجتمع المدني في شأنها وتطورها فيما بعد عصر التنوير بتاريخ نضال الشعوب من أجل الديمقراطية والحرية والمساواة من حكم الملوك المستبدين في أوروبا ومن هنا ظهرت الحاجة إلى تأسيس منظمات وتجمعات للدفاع على تلك الحقوق في مواجهة الحكام المستبدين بما يعير التوازن الذي سبق وأن تعرض لاحتلال بين الحرية والنظام حيث تعمل مؤسسات هذا المجتمع في مجال مستقل عن الدولة وتعد وسيلة هامة، لدعم الديمقراطية، خاصة إذا ما تمتعت بخصائص معينة⁴.

¹ - الطاهر بلعبور: المجتمع المدني كبديل سياسي في الوطن العربي، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد 15، 2006، ص208.

² - الطاهر بلعبور: المرجع السابق ص 208.

³ - المرجع نفسه، ص209.

⁴ - فهيمة خليل أحمد العيد الأدوار التكاملية لمختلف هيئات المجتمع المدني تاريخ التصفح

.http/www.alkutubcafe.com/book/kganty.html

المطلب الثالث: خصائص ووظائف المجتمع المدني:

أولاً: خصائص المجتمع المدني:

تتفق معظم الدراسات الأكاديمية والمتنوعة لظاهرة المجتمع المدني على انه يتميز بعدة خصائص أهمها:

أ- القدرة على التكيف في مقابل الجمود : ويقصد بها القدرة على التكيف مع التطورات البيئية التي تعمل فيها إذن فكلما كان للمؤسسة قدرة عالية على التكيف كلما كانت أكثر فعالية، لأن الجمود يؤدي إلى تضاؤل أهميتها وربما إلى القضاء عليها وثمة عدة مؤشرات فرعية متمثلة في :

- التكيف الزمني: ويقصد به قدرة المؤسسة على الاستمرار لفترة طويلة من الزمن.
- التكيف الجيلي: ويقصد به قدرة المؤسسة على الاستمرار مع تعاقب الأجيال من الزعماء في قيادتها.

- التكيف الوظيفي: ويقصد به قدرة المؤسسة على إجراء تعديلات في أنشطتها للتكيف مع الظروف المستجدة¹.

ب- الاستقلال في مقابل الخضوع والتبعية: أي أن لا تكون مؤسسات المجتمع المدني خاضعة أو تابعة لغيرها من المؤسسات أو الجماعات أو الأفراد، بحيث يسهل السيطرة عليها وفق ما يتمشى مع رؤية وأهداف السيطرة ويمكن تحديد استقلالية المجتمع المدني عن الدولة ن خلال المؤشرات التالية:

- الاستقلال المالي لمؤسسات المجتمع المدني: ويظهر ذلك من خلال مصادر التمويل، هل هو تمويل خارجي تمنحه الدولة أو بعض الجهات الخارجية، أم هو تمويل ذاتي من خلال مساهمات الأعضاء أو التبرعات أو عوائد نشاطاتها الخدمائية أو الإنتاجية.

- الاستقلال الإداري والتنظيمي: أي مدى استقلاليته في إدارة شؤونها الداخلية، طبقاً للوائحها وقوانينها الداخلية بعيداً عن تدخل الدولة².

¹ - الطاهر بلعبور: مرجع سابق، ص111.

² - أحمد شكري الصبيحي: مرجع سابق، ص34، 35.

ج- **التعقد في مقابل الضعف التنظيمي:** ويقصد به تعدد هيئاتها التنظيمية من ناحية، ووجود مستويات تراتبية داخلها وانتشارها داخل المجتمع الذي تمارس فيه نشاطاتها من ناحية أخرى.

د- **التجانس في مقابل الانقسام:** ويقصد به عدم وجود صراعات داخل المؤسسة التي تؤثر بطبيعة الحال على ممارستها لنشاطاتها، فكلما كانت الانقسامات والصراعات داخل المؤسسة المدنية تتعلق بطبيعة نشاطها وممارساتها وتحل بطرق سلمية، كلما ازداد تطور المؤسسة، إذ يعتبر هذا مقياس دليل على صحة المؤسسة وكلما كانت الصراعات تقوم على أسباب شخصية وكانت طريقة الحل عنيفة كلما دل ذلك على تخلف المؤسسة¹ ومن خلال ما تناولناه في هذا المطلب نستنتج أن المجتمع المدني يقوم على مجموعة من الأسس والخصائص هي:

- المجتمع المدني يتكون من التنظيمات والمؤسسات و الجمعيات والنقابات المكونة طوعيا من الأفراد المدنيين والتي تسعى لخدمة الأفراد والمجتمع.
- تنظيمات المجتمع المدني لا تسعى للوصول إلى السلطة لذا لا تعتبر الأحزاب من مكونات المجتمع المدني.
- المجتمع المدني مستقل عن الدولة يفترض أن يقوم ببعض أدوارها خاصة الاجتماعية والثقافية.

ثانيا: وظائف المجتمع المدني:

- كما تتعدد معاني المجتمع المدني وخصائصه تتعدد كذلك وظائفه في المجتمع وهي:
- **تحقيق الديمقراطية:** فهو يوفر قناة المشاركة الاختيارية في المجال العام السياسي، كما تعد منظمات وجمعيات المجتمع المدني أداة للمبادرة الفردية المعبرة عن الإرادة الحرة والمشاركة الايجابية النابعة من التطوع وليس من التعبئة الإجبارية التي تفرضها الدولة على المجتمع للتظاهر بالجماهيرية والتأييد الشعبي².

¹ - ليندة نصيب: مرجع سابق، ص180.

² - غنية ابريز دور المجتمع المدني في صياغة السياسات البيئية دراسة حالة الجزائر مذكرة تخرج مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية تخصص سياسة عامة وحكومات مقارنة جامعة الحاج الاخضر باتنة 2010/2009 ص22.

- **التنشئة الاجتماعية والسياسية:** وهذه الوظيفة تعكس قدرة المجتمع المدني على الاسهام في عملية بناء المجتمع أو إعادة بنائه من جديد من خلال غرسه لمجموعة من القيم والمبادئ في نفوس الأفراد من أعضاء جمعياته ومنظماته وعلى رأسها يتم الولاء والانتماء والتعاون والتضامن فانضمام الفرد إلى عضوية جماعة معينة يؤثر في حالته النفسية حيث يشعره بالانتماء للجماعة التي يستمد منها هوية مستقلة محددة، ويشجعه ذلك على المشاركة مع الآخرين داخلها والاستعداد للتضحية وإنكار الذات في سبيل الجماعة، ضف إلى ذلك مشاركته في ممارسة حقوقه الديمقراطية كالترشيح، والتصويت¹.

- **الوفاء بالحاجات وحماية الحقوق:** وعلى رأس تلك الحاجات الحاجة للحماية والدفاع عن حقوق الانسان ومنها حرية التعبير للمجتمع والتنظيم تأسيس الجمعيات أو الانضمام إليها. والحق في معاملة متساوية أمام القانون وحرية التصويت والمشاركة والحوار والنقاش العام حول القضايا المختلفة حول القضايا المختلفة فكل من الدولة وقوى السوق قد يهدد بتصرفاته الحريات والحقوق الانسانية ويمارس الاستغلال والقهر من الفئات الضعيفة في المجتمع ولا تجد هذه الجماعة ذرع وقاية تتسلح به من هذه التهديدات إلا بالانضمام إلى أحد تنظيمات المجتمع المدني.

- **الوساطة والتوفيق:** أي التوسط بين لحكام والجماهير من خلال قنوات الاتصال ونقل أهداف ورغبات الحكومة والمواطن بطريقة سلمية ، وتسعى مؤسسات المجتمع المدني في هذا الإطار للحفاظ على وضعها وتحسينه واكتساب مكانة أفضل لما في المجتمع حيث تتولى مهمات متعددة تبدأ بتلقي المطالب التي عادة ما تكون متعارضة ومتضاربة وتجميعها وإعادة ترتيبها وتقييمها إلى فئات محددة قبل توصيلها إلى الحكومة فلو تصور غياب تلك الوظيفة التنظيمية تكون النتيجة هي عجز الحكومة عن التعامل مع الكم الهائل من المطالب وقد تأتي سياستها بشكل متحيز للبعض دون البعض الآخر بما يعكس احتلال التوازن بين الجماعات ويتعارض مع مبدأ الحياد الذي يجب أن تلزم به الدولة إزاء المواطنين².

1 - المرجع السابق، ص23.

2 - المرجع نفسه، ص23.

توفير الخدمات ومساعدة المحتاجين: حيث تمد مؤسسات المجتمع المدني يد العون والمساعدة للمحتاجين مع تقديم خدمات خيرية واجتماعية هدفها مساعدة الفئات الضعيفة التي توجد على هامش المجتمع¹.

ولكي يقوم المجتمع المدني بوظائفه بصورة سليمة وصحيحة لا بد لهمن نظام قانوني يحكمه ويضمن له تحقيق الأهداف التي يسعى لها ويختلف هذا النظام القانوني من دولة الى اخرى حسب درجة الوعي والديمقراطية التي وصلت لها وفي المطلب الموالم سنتعرض للنظام القانوني الذي يحكم الجمعيات في الجزائر.

المطلب الرابع: النظام القانوني للجمعيات في الجزائر:

أولاً: تعريف الجمعيات في التشريع الجزائري:

شهدت التعريفات التشريعية في الجزائر تطورات متحددة اختلفت باختلاف المراحل السياسية التي شهدتها البلاد في الفترة الانتقالية التي أعقبت الاستقلال تم العمل بالقوانين الفرنسية إلا ما يتعارض والسيادة الوطنية وذلك وفقاً للقانون 157/62 وبناء عليه استمر العمل بقانون الجمعيات الفرنسي الصادر في 1901/07/05 حيث عرفت الجمعية في مادتها الأولى " اتفاقية يضع شخصان أو عدة أشخاص بصفة مشتركة ودورية كل معارفهم وأنشطتهم في عرض لا يدر ربحاً"².

أما في الأمر 79/71 الصادر بتاريخ 1971/12/03 حيث عرفت المادة الأولى منه الجمعية بأنها " الاتفاق الذي يقدم بمقتضاه عدة أشخاص وبصفة دائمة وعلى وجه المشاركة معارفهم ونشاطاتهم ووسائلهم المادية للعمل من غاية محددة الأثر، ولا تدر ربحاً"³.

أما في المرحلة التي أعقبت الانفتاح السياسي الذي شهدته البلاد بعد إقرار دستور 1989 أين تم إصدار قانون الجمعيات 31/90 المؤرخ في 1990/12/4 حيث عرف الجمعية في المادة الثانية منه " تمثل الجمعية اتفاقية تخضع للقوانين المعمول بها ويجتمع في إطارها أشخاص طبيعيون ومغنيون هي أساس تعاقدية ولغرض غير مريح كما

¹ - المرجع السابق، ص24.

1-Nicolas Delecourts,, Laurence Happe-Durieux, comment gérer une association, 2ème édition, du puits , 2000, Paris, P13

³ - المادة 01 من الأمر رقم 79/71 والمتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية ، عدد 105 الصادرة في 24 ديسمبر 1971.

يشتركون في تسخير معارفهم ووسائلهم لمدة محددة من أجل ترقية الأنشطة ذات الطابع المهني والاجتماعي والعلمي والديني والتربوي والثقافي على الخصوص¹.

أما في القانون 06/12 المؤرخ في 2012/01/15 المتعلق بالجمعيات عرفت المادة الثانية منه الجمعية بقولها " تعتبر الجمعية في مفهوم هذا القانون تجمع أشخاص طبيعيين و/أو مغنويين على أساس تعاقدية لمدة زمنية محددة أو غير محددة.

يشترك هؤلاء الأشخاص في تسخير معارفهم ووسائلهم طوعا ولغرض غير مريح من أجل ترقية الأنشطة وتشجيعا لا سيما في المجال لمهني والاجتماعي والعلمي ولديني والتربوي والثقافي والرياضي والبيئي والخيري والانساني².

ثانيا: شروط وإجراءات تأسيس الجمعيات في ظل القانون 06/12:

1- الشروط القانونية لتأسيس الجمعيات:

اشترط القانون 06/12 جملة من الشروط بعضها يخص الأعضاء المؤسسين

للجمعية والباقي يتعلق بأهدافها فما يتعلق بالأعضاء المؤسسين فقد اشترط المشرع: حسب نص م 04 من القانون 06/12 أنه يجب على لأشخاص الطبيعيين الذين بإمكانهم تأسيس لجمعية وإدارتها وتسييرها أن يكونوا:

- بالغين سن 18 سنة فما فوق.
- الجنسية الجزائرية.
- التمتع بالحقوق المدنية السياسية.
- غير محكوم عليهم بجناية أو جنحة تتنافى مع نشاط الجمعية ولم يرد اعتباره بالنسبة للأعضاء المسيرين³.

2- إجراءات تأسيس الجمعيات في ظل القانون 06/12:

أن الوجود القانوني للجمعية يتطلب توفر جملة من الاجراءات لقانونية الواجب توافرها وعلى الأشخاص الراغبين في تأسيسها الالتزام بها بغية الحصول على الاعتماد وقد نصت م

¹ - المادة 02 من القانون 31/90 والمتضمن قانون الجمعيات، الجريدة الرسمية، عدد 53 الصادرة في 05 ديسمبر 1990.

² - المادة 02 من القانون 06/12 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالجمعيات الجريدة الرسمية العدد 02 الصادرة بتاريخ 2012/01/15.

³ - المادة 04 من القانون 06/12.

06 من القانون 06/12 على ذلك بقولها " تؤسس الجمعية بحرية من قبل أعضائها المؤسسين ويجتمع هؤلاء في جمعية عامة تأسيسية تثبت بموجب محضر اجتماع يحضره محضر قضائي.

تصادق الجمعية التأسيسية على القانون الأساسي للجمعية وتعين مسؤولي هيئاتها التنفيذية....." ¹.

ويجب أن تتضمن القوانين الأساسية للجمعيات ما يلي وهذا حسب نص المادة 27 من القانون 06/12:

- * هدف الجمعية تسميتها ومقرها.
- * نمط التنظيم ومجال الاختصاص الاقليمي.
- * حقوق وواجبات الأعضاء.
- * شروط وكيفيات انخراط الأعضاء، انسحابهم وشطبهم وإقالتهم.
- * الشروط المرتبطة بحق التصويت للأعضاء.
- * قواعد وكيفيات تعيين المندوبين في الجمعيات العامة.
- * دور الجمعية العامة والهيئات التنفيذية ونمط سيرها.
- * طريقة انتخاب وتجديد الهيئات التنفيذية وكذا مدة عهدهم.
- * قواعد النصاب والأغلبية المطلوبة في اتخاذ قرارات الجمعية العامة والهيئات التنفيذية.
- * قواعد وإجراءات دراسة تقارير لنشاط والمصادقة عليها وكذا رقابة حسابات الجمعية والمصادقة عليها.
- * القواعد والإجراءات المتعلقة بتعديل القوانين الأساسية.
- * قواعد وإجراءات أيلولة الأملاك في حالة حل الجمعية.
- * *جرد أملاك الجمعية من قبل محضر قضائي في حالة حل الجمعية².
- * كما يجب أن لا تتضمن القوانين الأساسية للجمعيات بنودا وإجراءات تمييزية تمس بالحريات الأساسية للأعضاء وهذا ما نصت عليه المادة 28 من القانون 06/12.

¹ - المادة 06 من القانون نفسه.

² - المادة 27 من القانون 06/12.

ويتم تحرير محضر الجلسة من قبل محضر قضائي ومن الواجب أن يكون عدد الأعضاء كما يلي:

- الجمعيات البلدية 10 أعضاء.
 - الجمعيات الولائية 15 عضو منبثقين عن بلديتين على الأقل.
 - الجمعيات ما بين لولايات (21) عضوا منتقين من 3 ولايات على الأقل.
 - الجمعيات الوطنية 25 عضو منتقين من 12 ولاية على الأقل¹.
- ويخضع تأسيس الجمعية إلى تصريح تأسيسي وتسليم وصل تسجيل ويتم إيداع التصريح التأسيسي إلى:

- * المجلس الشعبي البلدي بالنسبة للجمعيات البلدية.
- * الولاية بالنسبة للجمعيات الولائية.
- * وزارة الداخلية بالنسبة للجمعيات الوطنية².

ويودع التصريح التأسيسي ويرفق بطلب تسجيل الجمعية ويكون موقعا من قبل رئيس الجمعية أو ممثله القانوني وقائمة اسمية تظم الأعضاء المؤسسين (الهيئة التنفيذية) وحالتهم المدنية ووظائفهم وعناوين إقامتهم وتوقيعاتهم، وكذلك المستخرج رقم 03 السوابق لعدلية لكل عضو من الأعضاء المؤسسين ونسختين من القانون الأساسي (نسخ طبق الأصل) ومحضر الجمعية العامة التأسيسية المحرر من قبل محضر قضائي والوثائق وعنوان لمقر. ويتم إيداع الملف من قبل رئيس الجمعية أو الممثل القانوني له لدى الجهات الادارية المختصة، على أن يتم تسليم وصل إيداع من قبل الادارة المعنية بعد تحقيق وفحص حضوري لوثائق ملف وهذا الأمر وجوبيا في ظل القانون 06/12³.

وقد حدد المشرع للجهات الادارية آجال قانونية للفصل في موضوع قبل الملف أو رفضه واختلفت المدة بحسب نوع الجمعية المراد تأسيسها:

- * بالنسبة للجمعيات البلدية منحت 30 يوما للفصل في الموضوع.
- * الجمعيات الولائية 40 يوما للفصل في الموضوع.

¹ - انظر المادة 06 من القانون 06/12.

² - انظر المادة 07 من القانون 06/12.

³ - انظر المادة 12 من القانون 06/12.

* الجمعيات ما بين الولايات منحت الوزارة المكلفة بالداخلية مدة 45 يوما للفصل في الموضوع بالرفض أو القبول .

* الجمعيات الوطنية منحت الوزارة المكلفة بالداخلية مدة 60 يوما للفصل بقبول الجمعية أو رفضها.

* وتعين على الإدارة خلال هذا الأجل أو عند انقضائه على أقصى تقدير إما تسليم الجمعية وصل تسجيل ذي قيمة اعتماد أو رفض التأسيس، ويتم تسليم وصل التسجيل من قبل رئيس المجلس الشعبي بالنسبة للجمعيات لبلدية، والوالي للجمعيات لولائية والوزير المكلف بالداخلية بالنسبة للجمعيات الوطنية والولايات في حال انقضاء هذه لمدة ولم ترد الإدارة المعنية فإن ذلك يعد بمثابة اعتماد للجمعية المعنية وفي مدة الحالة يجب على الإدارة تسليم وصل التسجيل للجمعية¹.

أما في حالات رفض تأسيس جمعية وبالعودة إلى أحكام المادة 10 من نفس القانون فإن المشرع قد ألزم الإدارة المعنية بتعليل أسباب الرفض وقيدها أن يكون الرفض لعدم احترام نص القانون 06/12 إلا عدّ رفضها باطلا. وأجاز المشرع للجمعية لحق في اللجوء إلى جهات القضاء الإداري المختصة إقليميا للطعن في القرارات الإدارية ومنحت مدة ثلاثة أشهر لرفع دعوى الإلغاء، وإذا صدر قرار لصالح الجمعية فإنه يمنح لها وجوبا وصل التسجيل. وفي هذه الحالة منح المشرع الإدارة مدة 3 أشهر إضافية ابتداء من تاريخ انقضاء الأجل الممنوح لها لرفع دعوى أمام الجهات لقضائية المختصة لإلغاء تأسيس الجمعية ويكون هذا الطعن غير موقف التنفيذ أي أن الجمعية تستمر في ممارسة نشاطها².

- أما بخصوص تأسيس الجمعيات الأجنبية فقد أفرد لها المشرع نظاما خاصا لتأسيسها في الباب الخامس من القانون 06/12، حيث أخضع طلب إنشاء الجمعية الأجنبية إلى الاعتماد المسبق من قبل الوزير المكلف بالداخلية الذي يتوفر بعد أخذ رأي الوزير المكلف بالقطاع المعني الذي تريد أن تنشط فيه الجمعية ويمنح الوزير المكلف بالداخلية أجل 90 يوما للبيت في قبول الاعتماد أو رفضه.

ويتكون ملف إنشاء الجمعية الأجنبية من الوثائق التالية:

¹ - انظر المادة 08 من القانون 06/12.

² - انظر المادة 10 من القانون 06/12.

* طلب اعتماد موجه إلى الوزير المكلف بالداخلية موقعا قانونا من قبل جميع الأعضاء المؤسسين.

* نسخ من شهادات الإقامة ذات صلاحية للأعضاء لمؤسسين من جنسيات أجنبية.

* نسختان (2) أصليتان من مشروع القانون الأساسي مصادق عليه من الجمعية العامة أحدها محرر باللغة العربية.

* محضر اجتماع الجمعية التأسيسية معد من قبل محضر قضائي.

* وثائق إثبات وجود مقر¹.

هذا بالإضافة إلى الشرط الذي تضمنته أحكام المادة 63 من نفس القانون والقاضي بأن يكون موضوع طلب اعتماد الجمعية الأجنبية يدخل ضمن تنفيذ أحكام اتفاقيات بين الحكومة الجزائرية وحكومة البلد الأصلي الذي تنتمي إليه لجمعية الأجنبية لترقية علاقات الصداقة والأخوة بين الشعب الجزائري والشعب المنتمية إليه الجمعية الأجنبية.

ثالثا: تعليق عمل الجمعيات وحلها في ظل القانون 06/12:

تعددت الأسباب التي تعليق نشاط الجمعيات أو حلها في ظل القانون 06/12 وقد نصت المادة 39 عن الحالات التي تعلق فيها نشاط الجمعيات، فإذا تدخلت الجمعية في الشؤون الداخلية للبلاد أو المساس بالسيادة الوطنية، وكذلك في حال عدم تقديم تقارير محاضر اجتماعات الجمعية العامة أو أي محضر اجتماع خلال مدة 30 يوما التي تلي عقد الاجتماعات فإنه يتم تعليق نشاطها وأيضا في حال وجود بنودا تمييزية ماسة بالحريات الأساسية لأعضائها في قانونها الأساسي فإنها تتعرض للحل².

ويتم حل الجمعيات في حال حصولها على موارد مالية من جمعيات أجنبية أو منظمات غير حكومية غير تلك الناتجة عن علاقات التعاون.

ويكون تعليق نشاط الجمعية لمدة لا تتجاوز 6 أشهر، ويتم إعدار الجمعية وجوبا قبل تعليق نشاطها والقانون وبعد مضي ثلاثة أشهر من تاريخ لتبليغ بالإعدار، لم تستجب الجمعية لمضمون الأعدار تتخذ السلطات العمومية المختصة قرارا إداريا بتعليق نشاط الجمعية، وتبلغ الجمعية بالقرار.

¹ - انظر المادة 62 من القانون 06/12.

² - انظر المادة 39 من القانون 06/12.

ويحق للجمعية فور التبليغ بالقرار الطعن فيه أمام جهات القضاء الإداري المختصة. أما في حالات الحل الإرادية حيث يتم الاتفاق بين الأعضاء المؤسسين للجمعية على حلها وتعليق نشاطها ويجب أن يتم إعلان التعليق عن طريق الجهات القضائية المختصة ويتم تبليغ القرار إلى الجهات التي منحت الاعتماد للجمعية¹. وأعطى المشرع في أحكام المادة 43 لحق للسلطات لعمومية المختصة أن تطلب تعليق نشاط الجمعية أمام الجهات القضائية المختصة، عند ممارسة لجمعية لنشاطات غير تلك المنصوص عليها في قانونها الأساسي².

¹ - انظر المادة 41 من القانون 06/12.

² - انظر المادة 43 من القانون 06/12.

المبحث الثاني: مفهوم التنمية المحلية:

لقد كان أول اهتمام بموضوع التنمية يعود إلى النشأة الأولى لعلم الاقتصاد على يد الاقتصادي الشهير آدم سميث في كتابه بحوث حول طبيعة وأسباب ثروة الأمم حيث تكلم فيه في النمو والتطور الاقتصادي بما يشبه التنمية التي عرفت تصريحات ومفاهيم عديدة سنتطرق في هذا المبحث إلى تعريف التنمية ثم مفهوم التنمية المحلية ومعرفة خصائصها والتطور التاريخي للتنمية المحلية بالجزائر.

المطلب الأول: تعريف التنمية المحلية:

أولاً: تعريف التنمية:

صدر أول تعريف لمفهوم التنمية في أول دراسته منظمة سنة 1955 من قبل المجلس الاجتماعي والاقتصادي للأمم المتحدة وهو " العملية المصممة لخلق ظروف التقدم الاجتماعي والاقتصادي في المجتمع عن طريق مشاركة الأهالي إيجابيا في هذه العملية وبالاعتماد الكامل على مبادرات الأهالي بقدر الإمكان"¹.

ويرى شوداك أنها " عملية تغيير جذري في المجتمع من نواح مختلفة سواء اقتصادية اجتماعية، ثقافية أو غيرها"².

كما يمكن تعريفها أيضا " التغيير الموجه الذي تلعب فيه الإرادة الواعية دورا جوهريا وهي تغيير اجتماعي إرادي ومقصود، للانتقال بالمجتمع من الحال الذي هو عليه فعلا إلى حال أحسن ينبغي أن يكون عليها" كما يمكن اعتبارها أيضا التغيير الاجتماعي الذي تقوم من خلاله أفكار جديدة في النسق الاجتماعي بهدف تطوير أحوال الناس وتوفير الخير الاجتماعي لهم"³.

¹ - مصطفى زايد : التنمية الاجتماعية ونظام التعليم الرسمي في الجزائر 1962- 1980 الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية 1986، ص63، 64.

² - محمد شفيق: التنمية الاجتماعية دراسات في قضايا التنمية ومشكلات المجتمع الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 1993، ص59.

³ - عبد الهادي جوهري، أحمد رأفت عبد الجواد؛ عبد المنعم بدر: دراسات في التنمية الاجتماعية (مدخل إسلامي) الإسكندرية المكتب الجامعي الحديث الأزاريطة د ط، ص8.

ثانياً: تعريف التنمية المحلية

إن التنمية المحلية هي صميم البحث عن كيفية تطوير الأجزاء الأكثر تخلفاً في أقاليم الدولة ويعتبر الريف أكثر المناطق تخلفاً منهما فإن التنمية المحلية تنطبق وتلتقي مع مفهوم التنمية الريفية التي ينظر إليها البنك الدولي في إحدى تقاريره المنشودة على أنها " عملية متكاملة أو إستراتيجية شاملة تستهدف تطوير الحياة الاقتصادية والاجتماعية لفقراء الريف وذلك بزيادة الإنتاج الزراعي وإنشاء صناعات ريفية توفر فرص عمل جديدة وتحسين الخدمات الصحية والتعليمية ووسائل الاتصال والإسكان".

من هذا التعريف يتضح لنا أنه يتم التركيز على الإنسان على أنه الغاية النهائية للتنمية وعلى الروح الجماعية والاعتماد على النفس بمعنى الإبداع الذاتي في فنون الإنتاج الريفي والابتعاد عن التقليد مع التركيز على ديمقراطية المشاركة بمعنى حكم الأفراد أنفسهم بأنفسهم، فالتنمية بهذا ليست جهداً مبعثراً غير واعي أو جزئي غير متكامل يقتصر على البعد الاقتصادي فقط بل يتضمن أبعاداً أخرى اجتماعية وسياسية فهي ذلك الجهد المنظم الواعي الهادف إلى رفع المستوى المعيشي والاجتماعي والسياسي لغالبية سكان الريف وتمكينهم من المشاركة في هذا الجهد بما يسمح لهم تحقيق مستمر فيرفع مستويات حياتهم بمجهوداتهم الذاتية¹.

إذا فالتنمية المحلية بهذا المعنى تغيير في البنية الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع المحلي بواسطة جملة من السياسات العامة والبرامج الحكومية، تكون الأجهزة المركزية والمحلية للدولة دور فعال في مجال التصميم والإعداد والإشراف على تنفيذ سياسات التنمية المحلية.

ويقصد بالسياسات العامة للتنمية المحلية مجموع الأهداف العامة الملائمة لتحقيق التنمية الفعالة وهذا يشمل وضع الخطط والبرامج وتصميم وتشغيل الأشكال الإدارية والتنظيمية والكفاءة والمناسبة، لإحداث تنمية محلية غير أن هذه الخطط والبرامج تتأثر في كثير من الحالات بالعوامل الاجتماعية والسياسية لمنطقة ما أكثر ما تتأثر بالتحليل المجالي، والأبعاد المكانية لإقليم معين، فالمعطيات الواقعية تؤكد أن المنخرطين والمندمجين في النسق

¹ - عبد الكريم دكروب: التنمية الريفية مشاكلها وأهدافها في البلدان النامية والعربية، مجلة دراسات عربية، العدد 43، 1991، ص 32، 33.

السياسي والإداري وكذا ذوي النفوذ والأغنياء هم المستفيدون الأوائل من أية برامج إنمائية¹ وإعانات مالية وهذا يعني ثمة انفصالا كاملا بين المحتوى العلمي للسياسات الجهوية للتنمية المحلية التي تستهدف بالتحديد الجماعات الأكثر فقرا، وبين تنفيذ هذه السياسات بالتنمية المحلية تركي في حقيقة الأمر إلى القضاء على التهميش للإنسان العادي الذي هو صاحب المصلحة في العملية التنموية، فهي تعمل على تحويل أفراد المجتمع المحلي باتجاه الأفعال الايجابية للتنمية ورفع درجة الوعي الاجتماعي والاقتصادي عندهم وهو ما يستوجب قيادة محلية رشيدة ذات كفاءة علمية وتكوين سياسي، بحيث تتمكن مندفع المجتمع المحلي بأسلوب علمي وواقعي نحو المشاركة الجماعية لأهداف التنمية المنشودة².

المطلب الثاني: التطور التاريخي للتنمية المحلية بالجزائر:

أولا: أسس التنمية المحلية في الجزائر في الحقبة الاشتراكية 1962/1988.:

لقد شهدت الجزائر الخيار الاشتراكي كنمط أول للتنمية يهدف بالدرجة الأولى إلى بناء الاقتصاد الوطني وتطويره وإحداث تغيير اجتماعي شامل لمصلحة القاعدة العريضة من الشعب، قد اعتمد هذا النظام الأحادية الحزبية وأسلوب التخطيط كمدخل رئيسي للتنمية وقد تميز هذا النسق من التنمية بالدور المميز للدولة في رسم وتوجيه النشاطات الاقتصادية والتنسيق بين قطاعاتها المختلفة، ونهوض القطاع العام بالدور الرائد والقيادي في انجاز مخططات التنمية غير أنه سرعان ما أفضت ممارسات وتطبيقات هذا الخيار إلى أزمة حادة في البلاد كانت أحداث 05 أكتوبر 1988 ومختلف الحوادث التي أعقبتها مظهرا من مظاهره، الشيء الذي طرح ضرورة التحول عن الإيديولوجية الاشتراكية ومختلف آلياتها لصالح الخيار التنموي الليبرالي³.

وفيما يلي استعراض لأسس التنمية في الجزائر في ظل الاختيار الاشتراكي:

أ- الأحادية الحزبية: تكاد تكون ظاهرة انتشار الأحادية الحزبية في الدول الحديثة الاستقلال ظاهرة عامة أن ينظر إليها على أنها أداة لبناء الوحدة الوطنية ودعم التنمية الشاملة بعدما أثبتت عملية التحرير والكفاح جدوى وفعالية الجبهة الموحدة في تعبئة الأشخاص

¹ - أحمد رشيد: التنمية المحلية، بيروت، دار النهضة العربية، 1986، ص16.

² - اسماعيل قيرة، علي غربي: في سيبيولوجية التنمية، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2001، ص112.

³ - سعيد بوشعير: النظام السياسي الجزائري، دار الهدى، الجزائر، 1993، ص36، 48.

والمجموعات في فترة ما قبل الاستقلال وفي حالة الجزائر فإن جبهة التحرير الوطني كانت قبل الاستقلال التنظيم الثوري الذي جمع تيارات مختلفة الحركة الوطنية الذي استطاع أو يوفر إطار أو قنوات العمل تتحد داخله كافة الفئات ضد الحكم الاستعماري.

وقد استطاعت هذه الوحدة والعمل أن يثمر باستقلال الجزائر وقد سارت البلاد على مسلك الأحادية الحزبية الذي يعود ميلادها إلى أول دستور جزائري الصادر في 10/09/1963، وقد نصت المادة 23 منه على أنه " جبهة التحرير الوطني هو الحزب الوحيد الطائفي في الجزائر"¹ ولقد ظهر حزب جبهة التحرير الوطني في الجزائر المستقلة عقب دورة المجلس الوطني للثورة الجزائرية المنعقدة بين 27 ماي و 7 جوان لعام 1962 وكان جدول أعمالها يتمحور حول تحويل الجبهة إلى حزب وانتخاب مكتب سياسي له الذي يتولى إعداد مشروع الدستور في جويلية 1963 وطرح للمناقشة على ندوات جهوية وندوة وطنية لإطارات الحزب في الجزائر الذي وافقت عليه في 31/07/1963 وعلى إثر ذلك قدمه 05 نواب كاقترح مشروع دستور على المجلس التأسيسي الذي انبثق عن طريق الانتخاب كما نصت عليه دورة المجلس الوطني للثورة وقد وافق المجلس على هذا الدستور بتاريخ 29/08/1963 وعرض على الشعب للاستفتاء في 08/09/1963 وتم إصداره في العاشر من نفس الشهر وبذلك ظهر أول دستور للبلاد يؤكد التفوق الفعلي للأحادية ويدعمها بالشكل الذي يعطيها الشرعية والقوة الدستورية² كذلك هو الأمر في دستور 1976 فقد نصت م95 منه على جبهة التحرير الوطني هو الحزب الوحيد في البلاد ويشكل الطليعة المكونة من المواطنين الأكثر وعيا، أن هذا الإقرار الدستوري بتفرد حزب جبهة التحرير الوطني بالسيادة السياسية جاء كدعامة تعطى للشعب من أجل صهر كافة القوى الفكرية والثورية والعملية فيه فهو انعكاس عضوي للوحدة الثورية بعبر عن إرادة الشعب الشاملة رسالته كحزب وحيد في البلاد هي أن يتعلم ويعلم ويوضح بكل الوسائل، ما يعنيه التطور والتنمية والاستقلال بمفهومه الشامل غير البنية الاجتماعية عشية الاستقلال وفي السنوات الأولى منه لا تحتوي على النخبة الكافية لتأطير الحزب من أجل القيام بهذه المهمة والنهوض بها، الشيء الذي جعل الحزب تتصدره طليعة تنقصها الخبرة وتؤطر قاعدته فئة لا

¹ - المادة 23 من دستور الجزائر لسنة 1963، المؤرخ في 10/09/1963، الجريدة الرسمية رقم 64 لسنة 1963.

² - سعيد بوشعير، مرجع سابق، ص48.

تسلك من فنون التسيير¹ والتأطير، إلا حماس الثورة وبطولات أحداثها ومعاركها شأنه في ذلك شأن جهاز الإدارة الذي وجد نفسه يتخبط في مشاكل عدة منها انعدام الإطارات اللازمة والقادرة على تسيير البلاد ووجود فراغ رهيب مختلف الوظائف الإدارية والفنية بسبب انسحاب الفرنسيين من الأجهزة الإدارية من ناحية النقص الملحوظ في الجزائريين الذين باستطاعتهم سد ذلك الفراغ من ناحية أخرى أنعدم تهيئة جبهة التحرير الوطني قبيل الاستقلال للأوضاع الجديدة التي تلت خروج المستعمر الفرنسي كان عقبة في وجه التنمية والتحويلات التي يتطلبها الوضع الجديد² ووقعت التحويلات والتغيرات خاصة في الأقاليم المحلية بعيدة عن النظام ومنطق التفكير الشيء الذي انعكس سلبا على الريف والتنمية فيه ويعود السبب في عدم توجيه التنمية مراقبتها كاملة لعدة أسباب منها³:

* إذا كانت جبهة التحرير الوطني قد تمكنت من تعبئة كافة الطبقات الاجتماعية لهدف الاستقلال فإن الحزب في الاستقلال عجز على تحويلها إلى طبقة واحدة ذات مصلحة واحدة.

* الضعف الإيديولوجي للحزب الذي أكدته مؤتمر طرابلس بمقولته " حق وجد أي حزب يكمن في إيديولوجيته" وبعدها ورغم التصريحات الرسمية بأن عقيدة الحزب هي الاشتراكية فإنه لم يتمكن من تأدية مهمته السياسية على أحسن وجه كما أن نشاطه الإيديولوجي يكاد ينعدم.

* إعطاء الأولوية لبناء الدولة على حساب الحزب وقد أفرزت هذه الأولوية نمو بيروقراطية ترفض في كثير من الأحيان تدخل الحزب في أشغالها، وذلك راجع إلى مرتبته الثانوية بالمقارنة بها رغم ما كان لخيار الأحادية الحزبية في ظل الإيديولوجية الاشتراكية من أثر هي الإدارة عموما وتنظيم الإدارة المحلية وقد أدى نمو البيروقراطية التي تدخلها في تسيير الاقتصاد الذي جعلت منه اقتصاد بيروقراطي أكثر منه اقتصاد تتحكم فيه الآليات الاقتصادية ويعتبر التخطيط الموجه احد أهم سماته الأساسية⁴.

¹ - مكماشة الغوثي: الوضع الحزبي في الجزائر منذ سنة 1962 إلى يومنا هذا، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية، الاقتصادية والسياسية، جامعة الجزائر، العدد 1990/09/28، ص 675.

² - المرجع نفسه، ص 675.

³ - عبد السلام عبد اللاوي: دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر، دراسة ميدانية لولايتي المسيلة و برج بوعريج، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2010/2011، ص 57.

⁴ - المرجع نفسه، ص 58.

2- الاقتصاد المخطط (الموجه): يعتبر الاقتصاد المخطط ركيزة تنظيمية لسير عملية

التنمية الشاملة في فترة ما قبل الإصلاحات وأداة الدولة لتحقيق أهداف الاشتراكية، وقد شرعت الجزائر في اعتمادها هذا الأسلوب سنة 1967 بتطبيق أول مخطط ثلاثي الذي تبعته سلسلة من المخططات الأخرى¹.

وأثناء الاستقلال مباشرة، عرفت الجزائر مرحلة التسيير الذاتي وهو التنظيم الذي امتد إلى حوالي سنة 1965 وقد شمل كافة الأملاك الشاغرة التي احتلها العمال بخروج المعمرين، ولقد لجأ المشرع إلى إصدار مجموعة من النصوص المتعلقة بهذه القوانين كون أن هذه الأملاك تعتبر رأس مال الى حد لا يؤدي وظيفة التنموية، خاصة في فترة تحتاج البلاد إلى العمل على النهوض وبناء ما خربه المستعمر وذلك راجع إلى كلتا الحالتين التي وجدت عليها هذه الأملاك فهي إما متوقفة تماما على الاستقلال وشل النشاط بها، أو مستغلة بشكل غير كافي فيشتى مظاهره، استغلال جزئي، تقليص المستخدمين الخ، من خلال صادرة العمال بطريقة تلقائية لإدارتها بإمكانياتهم التسييرية المتواضعة.

إن صياغة الدولة لمجموعة من النصوص القانونية المنظمة لهذه المرحلة يعتمد استغلالها وتوظيفها في التنمية لم تكن ناجمة عن خيار إيديولوجي واضح المعالم مسبقا، بقدر ما كانت أمرا واقعا أملت ظروف تلك المرحلة².

فتجربة التسيير الذاتي للمؤسسات الاقتصادية، إنما كرسست توجهها سياسيا فيما بعد

تمثل في الإيديولوجية الاشتراكية إلا أنه وكما نصت المادة 01 من المرسوم رقم 95/63 المتعلقة بتنظيم وتسيير المؤسسة المسيرة ذاتيا، عن إمكانية إلحاق بعض المؤسسات أو أماكن الاستغلال ذات الأهمية الوطنية بالقطاع العمومي و تسييرها بقرار من رئيس الحكومة، فتح المجال للقطاع العام أن يظهر بقوة وذلك لكثافة تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية، الذي فرضته المعطيات الموضوعية والمتمثلة في:

- الوضعية الاقتصادية المتدهورة في البلاد، وخاصة في الأقاليم المحلية عشية الاستقلال، وذلك راجع إلى الطابع العسكري الذي طغى على السياسة الاستعمارية اتجاه الريف

¹ محمد بلقاسم وحسن بهلول: سياسة تخطيط التنمية وإعادة تنظيم مسارها في الجزائر 12، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1999، ص42.

² محمد الصغير بعلي: تنظيم القطاع العام في الجزائر استقلال المؤسسات، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1992، ص10.

الجزائري، إذ لم يعتمد المستعمر إلى إنشاء مشاريع اقتصادية تكون البنية الأساسية التي ينتفس منها الاقتصاد الريفي.

- الانتشار الفضيع للبطالة في صفوف أفراد المجتمع ، التي بلغت في المدن 990.000 عاطل، وفي الأرياف حوالي مليون عاطل، زيادة على بطالة مقنعة كبيرة، الشيء الذي حرك سلوك الهجرة في نفوس الأفراد وقد بلغت نسبتها في المناطق الجبلية الكثيفة خمس مهاجر مقابل كل عشرة أشخاص أي معدل 50% من مجموع سكان الريف، مقابل مهاجر واحد في كل سبعة أشخاص في المدن، أي بنسبة 14% من مجموع سكان المدن وكانت خلفية السياسة العسكرية في الريف، تهدف إلى القضاء على المقاومة والنضال الذي أبدته البوادي والأرياف في جهة، عكس سكان المدن الذين استطاع المعمرين بعدما تكاثر عددهم وتنوعت معالجتهم¹، وصاروا يتمتعون بالسلطة والأمن أن يفرضوا نمطا معيناً من الحياة في المدينة، وجعل سكان المدن المحتكين بهم يميلون إلى الرغد في العيش، وبعدها بسطت الدولة يدها على القاعدة الواسعة والعريضة لاقتصاد الوطن شرعت في اعتماد سياسة المخططات الاقتصادية الوطنية، وقد كان هدف الدولة الأساسي في إتباع سياسة المخططات هو بلوغ أهداف اجتماعية في المقام الأول، ثم تحدد بعد ذلك مختلف الأهداف الأخرى، ولتحقيقها تقوم بتنظيم إطار خاص بالإخبار والتنسيق والتسيير والإشراف على مخطط التنمية وقد شرعت الجزائر ابتداء من المخطط الثالث 1969، 1967 في إستراتيجية التصنيع باعتباره محرك الاقتصاد من جانبين فهو يزود سوق العمل بآلات مناعية إنتاجية ويستقل منتوجات العمل الأخرى وخاصة المنتوجات الزراعية ليحولها إلى صناعة غذائية².

وهذه أهم برامج التنمية التي عرفتتها الجزائر في الحقبة الاشتراكية مع المبالغ المخصصة لها:

- المخطط الثلاثي الأول: 5.4 مليار دج أي بنسبة 56.6% من مجموع مستثمراته.
- المخطط الثلاثي الثاني: وقد خصص له 208 مليار دج أي بنسبة 56.6% من مجموع استثماراته³.

¹ - محمد الصغير بعلي: المرجع السابق، ص 28.

² - مصطفى الأشرف: الجزائر الأمة والمجتمع ترجمة: حنفي بن عيسى ، الجزائر المؤسسة الوطنية للكتاب 1983 ص 37.

³ - حسن بهلول، مرجع سابق، ص 164.

- المخطط الرباعي الأول: وقد خصص له 74.2 مليار دج أي بنسبة 61.4% من مجموع استثمارات.

- المخطط الرباعي الثاني: وقد خصص له 122 مليار دج أي بنسبة 34.8% من مجموع مستثمراته.

- المخطط الخماسي: وقد خصص له 85.5 مليار دج أي بنسبة 23.5% من مجموع استثمارات¹.

وقد كانت سيولة الربع البترولي والدعم السياسي للكتلة الشرقية والتعاون معها كافي لتموين القطاع الصناعي لهذه المبالغ الباهظة، غير أن منتج القطاع لم يرق إحلال الواردات الوطنية وذلك راجع إلى عدة صعوبات أهمها:

- صعوبة نقل التكنولوجيا، التي تستوجب هي الأخرى مصاريف مكلفة واستثمارات واسعة.

- اليد العاملة الفنية الغير الكافية إذ معظم العمال من أصول ريفية، فنزحوا إلى المدن الصناعية واستقروا بوظيفة فيها.

- ضيق السوق الوطنية.

كل هذه العوامل تسمح بظهور صناعة وطنية رائدة، بقدر ما نمت بموازاتها بيروقراطي الدولة ذات الطابع البرجوازي الطفيلي².

ثانيا- أسس التنمية المحلية بعد التحول عن الاشتراكية التنمية بعد دستور 23 فيفري 1988:

لقد استطاع النظام السياسي أن يجعل من التنمية موضوعا استهلاكيا ذا وظيفتين وذا مردودية عالية وقوية في تثبيت أركانه فبينما انتهج الأسس السابقة الذكر بمبررات تنموية تتطلبها وضعية البلاد بعد الاستقلال فإنه في نفس الوقت يحاول أن يستعرض انجازاته التنموية لدعم أركانه وكسب الشرعية ولهذا نجد كافة الشخصيات السياسية في الجزائر، لا تستطيع أن تعمل وتتجز مسؤولياتها في الظل، وبدون تغطية القنوات الإعلامية، وفي مقدمتها التلفزة لمختلف المشاريع التنموية، غير أن عقم الأسس السابقة الذكر (أسس الاشتراكية) في قيادة البلاد وإغراقها في أزمة حادة جعلت النظام السياسي يقتنع بضرورة

¹ - حسن بهلول:مرجع سابق، ص164، 165.

² - المرجع نفسه ص 168.

تعتبر أسس العمل، مبررا هذا التغيير على أنه أنجع في التسيير ضمن لتنمية وقد بدأت رسميا حملة الانتقاد لدعائم النظام السياسي السابق في الخطاب الذي ألقاه رئيس الجمهورية أمام مكاتب التنسيق الولائية، والذي وجه فيه انتقادات لاذعة للحزب الوحيد والحكومة المركزية عن تقصيرهما في أداء مهامهما وعن التسيير الذي طبع تصرفات الإطارات. وقد أعقب رئيس الجمهورية هذا الخطاب عقب حوادث 05 أكتوبر 1988، بخطاب 10 أكتوبر من نفس السنة واعداد فيه بإصلاحات سياسية كبيرة ستعرض على الشعب للاستفتاء عليها¹. وكان الخيار الذي وضع أمام القيادة السياسية غداة حوادث 05 أكتوبر 1988 انصب على تغير التوجه القائم خاصة مع انهيار المعسكر الشرقي، واستبداله بخيار ذو محتوى سياسي واقتصادي يتمثل في:

- المحتوى السياسي، ويتضمن التعددية الحزبية والديمقراطية كوسيلة للوصول إلى السلطة والمشاركة في عملية تسيير التنمية.

- محتوى اقتصادي، وهو طريق اقتصاد السوق الذي هو قاعدة من قواعد التطور الاقتصادي حيث أقدمت الجزائر مثل باقي دول العالم الثالث ودول الشرق، على إصلاحات اقتصادية بغرض تنمية فعاليتها البشرية وضمان النمو الكافي وتعتبر الانشغالات التالية مصدر هذه الإصلاحات ومحورها والمتمثلة في:

* الإرادة في استبدال الاقتصاد المركزي، المخطط والبيروقراطي، الموجه باقتصاد السوق الذي يتحكم فيه بالدرجة الأولى قانون العرض والطلب.

* البحث عن استقلالية أكثر في تسيير المؤسسات العمومية.

* الإرادة في الخصخصة بأقل التكاليف.

* البحث عن تمرير الأسعار، التجارة الخارجية، والمبادلات بدون تكاليف اجتماعية حادة غير أن إشكالية المديونية الخارجية لبّ الأزمة الاقتصادية في الجزائر، جعلت من عملية الإصلاحات عملية معقدة ومطروحة أمام احتمالين هما²:

إما الانتقال من النمط البشري السابق إلى الإصلاحات دفعة واحدة بحذرية وشمولية وهذه الخطوة لا تخلو من خطورة، وإما التحول إليها من طريق التدرج وهنا تطرح أمامنا عملية

¹ سعيد بوشعير: مرجع سابق، ص178.

² جعفر بلقاسم: التنمية المحلية في ظل الإصلاحات السياسية والاقتصادية، دراسة حالة برج بوعرييج 2000/1988 مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، جامعة الجزائر كلية العلوم السياسية والاعلام، 2003، ص42-48.

ترتيب أولويات العمل والمراحل وقد اختارت الجزائر خيار التدرج في تحقيق التحول الاقتصادي من خلال حملته من الخطوات والمراحل المتسلسلة التي شرعت في تطبيقها منذ بداية الثمانينات والمتمثلة فيما يلي: إعادة الهيكلة، استقلالية المؤسسات، عملية الخوصصة.

المطلب الثالث: خصائص التنمية المحلية:

تتميز التنمية المحلية بعدة صفات نذكر منها:

أ- أن التنمية المحلية عملية فرعية ليست حالة عرضية عابرة فهي عملية تفاعل حركي ديناميكي مستمر ومتحدد إذا أنها تقتضي حركة مستمرة في الجسد الاجتماعي بأعضائه وأنيته المتنوعة بغية إشباع الحاجات والمطالب المتجددة للجماعة السياسية ومن أجل الاقتراب من القيم والمثل العليا لتلك الجماعة¹.

ب- التنمية المحلية عملية موجهة ومتعمدة وواعية تستهدف الأقاليم الفرعية من الوطن، وهذا يعني أنها ليست عشوائية أو تلقائية بل هي عملية إرادية مخططة ويقصد بالتخطيط هنا التدبر والنظر للمستقبل وتحديد القدرات الذاتية بموضوعية والسعي نحو تحقيق أهداف الجماعة السياسية بأقصى قدر من الفعالية والكفاءة.

ج- أن كون التنمية المحلية عملية إرادية واعية تتطلب إرادة جماعية شعبية، هي إرادة التفكير والتخلص من التخلف وهذا يقتضي وعي وشعور بالتخلف والرغبة في التخلص منه قبل المجتمع المدني ككل المحلي والوطني.

د- أن التنمية بصفة عامة متكاملة وغير قابلة للتجزئة والتكامل يعني لت تسير التنمية في جميع القطاعات والمستويات بطريقة متوازنة وتبعاً لذلك يكون من المستحيل تنمية الصناعة مثلاً دون التعليم أو حل مشكلات المدينة دون اهتمام مماثل بمشكلات الريف وأساس مفهوم التكامل، فالمجتمع يشكل كلا عضويًا واحدًا وهنا تقوم فكرة التكامل والشمول بدور أساسي في تأكيد الاعتماد المتبادل بين جميع أوجه النشاط والتكامل في التنمية².

¹ - عبد السلام عبد اللاوي، مرجع سابق، ص 59.

² - لمرجع نفسه، ص 59.

خلاصة واستنتاجات

من خلال هذا الفصل تم التعرف على مفهومي المجتمع المدني والتنمية المحلية وعلى نشأتهما وتطورهما فالمصطلحان ذو نشأة غربية ظهرت حديثا مع الثورة الفرنسية والثورة الصناعية في أوروبا وشهدا روجا كبيرا بعد الحرب العالمية الثانية في إطار الحرب الباردة من خلال توظيفهما من قبل الليبرالية أما في الجزائر فقد تأخرتا في الظهور فالجزائر لم تعرف الانفتاح إلا في أواخر الثمانينات وذلك عبر الدستور والقوانين، أما الحديث عن الانفتاح الفعلي عبر الممارسة فلم يأتي إلا في أواخر التسعينات وبداية الألفية الجديدة عبر استتباب الأمن من خلال برامج الوثام المدني والمصالحة الوطنية التي باشرها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة وكذا من خلال تشجيع الدولة ومساهمتها في إشراك المواطن في شؤون الحكم ولو محليا.

الفصل الثاني
فاعلية المجتمع المدني
في التنمية المحلية

تمهيد:

يعتبر المجتمع المدني من أهم آليات تحقيق التنمية سواء المحلية أو الوطنية فكلما زادت قوته زادت فرص نجاح هذه التنمية وهذا بسبب كونه قناة وصل بين مطالب السكان وبين الدولة واستجابتها لهذه المطالب وعليه فالمجتمع المدني لا يعتبر درعا واقيا لنجاح البرامج التنموية فقط وإنما يضمن نجاحها واستمرارها لذا سنتناول في هذا الفصل العلاقة بين فاعلية المجتمع المدني والتنمية المحلية مع تسليط الضوء على هذه العلاقة ويكون ذلك عن طريق تحديد المتغيرات الدافعة لتصاعد دوره في الجزائر من خلال الانفتاح السياسي والاقتصادي إضافة إلى نمو الوعي الجماهيري وهذا في **المبحث الأول** وكذا التطرق في **المبحث الثاني** إلى مهامه الوظيفية التي نجح في تجسيدها من خلال آليات تفعيل هذا الدور وكذا دوره في مكافحة الفساد.

المبحث الأول: مؤشرات تصاعد دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر:

عرفت لجزائر أواخر الثمانينات موجة تحول ديمقراطي حملت في طياتها العديد من التغيرات الهيكلية في الحكم والتسيير خاصة ما جاءت به من مشاركة مجتمعه لذي اهتم بردم الهوة بين الشعب والدولة وكذا التحول الاقتصادي من الاشتراكية إلى الاقتصاد لحر واقتصاد السوق الذي ساهم بشكل كبير بتفصيل دور المجتمع المدني في قطاعات عدة منها التنمية المحلية.

المطلب الأول: الانفتاح السياسي والاقتصادي أواخر الثمانينات:

إن الملاحظ عن الانفتاح السياسي والاقتصادي في لجزائر والذي بدأ بأحداث أكتوبر 1988 وإقرار دستور 1989 امتاز في بداياته بالفوضى والقصور في التنظيم وقلة الخبرة، والتسارع، مما أدى ببعض الأطراف لاستغلال ذلك وركوب موجة التعددية بشعارات راديكالية محرفة عن الاسلام أهم مقوم لدولة والشعب فكان الانفتاح¹ بذلك باب الأزمة لجزائرية، لذا سنستعرض أهم دوافعه وكذا أهم مراحلها مع حملته من أحداث وتغيرات .

أولا: دوافع الانفتاح السياسي والاقتصادي في الجزائر : إن عملية الانفتاح في الجزائر لم تأتي بسبب المطالب الداخلية بقدر ما كانت ناتجة عن الضغوطات الخارجية، وتماشيا مع موجات التحول الديمقراطي التي مست معظم الدول التسلطية، وعليه فعملية الانفتاح جاءت نتيجة لدوافع خارجية وأخرى داخلية.

أ- الدوافع الخارجية : وتعود بالدرجة الأولى إلى الضغوطات الدولية والتي ابتدأت بانهيار المعسكر الاشتراكي وسيادة النموذج الليبرالي الغربي، واتباع معظم دول العالم لهذا النهج والتخلي عن النظم الشمولية إذ هذه التغيرات في المناخ الدولي أثرت وأجبرت الجزائر على الإقرار بالتعددية والدخول في مرحلة جديدة².

أي مرحلة الديمقراطية، وذلك بالأخص من أجل الاستفادة من الاعانات المالية لدولية والتي ارتبطت بالممارسات لديمقراطية وباحترام حقوق الانسان والخروج من إطار الشمولية إلى الانفتاح الاقتصادي والديمقراطي، إضافة إلى الالتزام بالشروط المفروضة والضرورية

¹ - هشام بن ورزق، التحول الديمقراطي في الجزائر، تاريخ التصفح 2016/04/06

<http://benouarzeg.forumperso.com/t70-topic>

² - الموقع نفسه

للإصلاح الاقتصادي في الجزائر من قبل المؤسسات المانحة صندوق النقد الدولي والبنك لدولي للإنشاء والتعمير وتقدم هذه المعونات بطريقة مجزأة متدرجة مقسمة على مراحل ومواكبة لكل مرحلة تغير نحو الليبرالية والتي تقوم في الجزائر وهكذا يكون الهدف من التدرج هو لتأكد من حصول التحول والتشجيع عليه خطوة بخطوة، مراعاة في ذلك ظروف لدولة وامكانياتها وقدراتها المتاحة للسير نحو التحول¹.

كما لعبت المتغيرات الاقليمية جورا في الانفتاح السياسي والاقتصادي الجزائري، إذ أن المتغيرات التي طرأت على النظام العربي والمغاربي كان لهما تأثير خاص على الجزائر بحكم ما يسمى بعدوى الانتشار فلو لاحظنا المنطقة العربية لقريبة للجزائر لوجدنا أن أغلبها تحول عن الأحادية الحزبية والإيديولوجية الاشتراكية مثل تونس 1970 ومصر في 1977 إضافة إلى التعديلات الكبيرة التي عرفتها العراق وسوريا وليبيا واليمن من إدخال للقطاع الخاص كشريك في الاقتصاد.

ب- الدوافع الداخلية: إن الأوضاع الداخلية التي قادت البلاد لتبني الخيار الديمقراطي يمكن حصرها في النقاط التالية:

- **الأزمة الاقتصادية ومشكل التنمية :** هذه الأزمة الحادة التي أثرت على باقي لميادين بشكل سلبي وأدت إلى عواقب وخيمة وابتداء من الثمانينات يمكن إرجاعها إلى وجود اختلالات هيكلية في الاقتصاد الجزائري وهذا منذ نشأة القطاعات لاقتصادية لجزائرية بعد الاستقلال، إذ قامت بعض المشاريع التنموية على أسس غير اقتصادية ومع سوء التسيير في ادارة القطاعات العمومية، إضافة إلى غياب التخطيط المتكامل، وارتكاز الاقتصاد لجزائري على عائدات لنفط إذ يحتل حوالي 97% من دخل الجزائر في التجارة الخارجية ويعتبر هذا الأخير من أسوأ العوامل التي تسببت في الأزمة الاقتصادية الوطنية، حيث ينخفض الدخل الجزائري من 13 مليار دولار سنويا إلى 7 مليارات عام 1988، ما أدى إلى خسائر مادية فادحة مما أثر وبشكل مباشر وسلبي على المواطن الجزائري وذلك أدى بدوره² إلى:

¹ - أحمد طه محمد: التحولات الديمقراطية في العالم الثالث مجلة السياسة الدولية مركز الأهرامات للدراسات الاستراتيجية، عدد 107، جانفي 1992، ص180.

² - المرجع نفسه، ص181.

* **عجز الدولة:** والتي كانت تستورد وبكثرة المواد الاستهلاكية والأساسية لسكان، رغم ذلك شهدت هذه الفترة غياب بعض السلع الضرورية والأساسية وندرة أخرى واختفاء بعضها لبيع في السوق السوداء¹.

* **المديونية الخارجية وارتفاعها:** لقد قدرت قيمة المديونية الخارجية طويلة الأجل في سنة 1988 حوالي 23.229 مليون دولار أمريكي أي بنسبة 44.5% من الناتج القومي الاجمالي، ووصلت خدمتها إلى 6.343 مليون دولار أي بنسبة 72.3% من حصيله الصادرات والسلع والخدمات.

* **انتشار ظواهر الكساد والتضخم وارتفاع معدلات البطالة:**

إذ وصلت إلى مليون عامل عن العمل لسنة 1988 تزامن كل ذلك بارتفاع النسبة السكانية إلى 3% سنويا ما أدى إلى عجز لدولة في تلبية حاجات المجتمع².

- **الأزمة السياسية:** تتمحور الأزمة السياسية في الجزائر في ثلاث أزمت الأولى فتتعلق بالمشاركة السياسية حيث عرف النظام الجزائري في عهد الأحادية هيمنة لدولة على الشعب وعلى الساحة السياسية وذلك عن طريق الجيش ولحزب والمجلس الشعبي الوطني، والذي كانت تمارس رقابة شديدة على وسائل الإعلام التي سخرت لنشر إيديولوجية الحزب الواحد وعلى الجمعيات الموالية للدولة فحزب جبهة التحرير الوطني هو الممثل السياسي الوحيد لكل فئات الشعب وبالتالي منع ظهور أحزاب أخرى أو جمعيات معرضة أو إعلام حرّ وفعال يعبر عن واقع ومطالب الشعب الخاصة منهم الشباب، وعليه فقد كان النظام جامد وغير قادر على مواكبة التغيرات التي كانت تطرأ على المجتمع الجزائري والذي صار يطالب بالتغيير وبظهور قوي سياسة جديدة تعبر عنه وتفرض وجودها وبقائها على الساحة السياسية³.

¹ عز الدين شكري: الجزائر عملية التحول لتعدد الأحزاب مجلة السياسة الدولية مركز الأهرامات للدراسات الاستراتيجية، عدد 98، أكتوبر 1989، ص1090.

² محمد حليم لمام: ظاهرة الفساد السياسي في الجزائر، مجلة العلوم السياسية والاعلام، جامعة الجزائر، عدد 3، 2004، ص385.

³ نبيل عبد الفتاح: الأزمة السياسية في الجزائر المكونات والصراعات والمسارات، مجلة السياسة الدولية، عدد 108، أبريل 1992، ص190.

أما الأزمة الثانية فهي ناتجة عن انعدام المشاركة السياسية والمتمثلة في أزمة الشرعية وهي تعبر عن الهوة الكبيرة التي حدثت جراء ذلك بين الدولة والشعب الجزائري، كما تعتبر أزمة الشرعية من أهم العوامل التي أدت بالدولة الجزائرية إلى الدخول في المرحلة التعددية بحثا عن شرعية جيدة تعوض الشرعية الثورية والتي بدأت في التآكل تدريجيا على الساحة الوطنية، ما ترتب عنها عدة أزمات سياسية اقتصادية ، اجتماعية وثقافية وتناقص الروح الوطنية والولاء للدولة¹.

كما حصلت مستجدات هامة آنذاك فتحت الباب أمام الرئيس السابق الشاذلي بن جديد للقيام وبكل حرية بالإصلاحات اللازمة، كفصل الاتحاد العام للعمال الجزائريين عن الحزب الواحد وإحضار مهام الجيش في وظيفته التقليدية أي إقرار الأمن والدفاع عن الوطن، إضافة إلى فصل حزب جبهة التحرير الوطني عن الدولة، ورغم أهمية هذه الإصلاحات إلا أن التجربة الديمقراطية في الجزائر قد تراجعت بعد أول انتخابات تعددية في جوان 1990، والتي أجريت بهدف انتخاب ممثلي الأحزاب السياسية في المجالس المحلية للبلديات والولايات وقد شارك في تلك الانتخابات جل الأحزاب السياسية الموجودة في الساحة السياسية والمقدرة بحوالي 22 حزب لترتفع سنة 1991 إلى أكثر من 52 حزب ولم تقاطع الأحزاب هذه الانتخابات سوى حزب " جبهة القوى الاشتراكية" إن تراجع المسار الديمقراطي في الجزائر أدى إلى تأخر الوعي والمساهمة الجماهيرية في تفعيل التنمية بحيث لم تلحظ مساهمات بارزة في هذا الإطار و ذلك راجع وكما هو معلوم إلى الانفلات الأمني وقانون الطوارئ الذي كانا سائدين بشكل مقلقل طيلة تسعينات القرن الماضي، وهذا ما يدفعنا إلى الربط بين تراجع الانفتاح السياسي والاقتصادي وتراجع الدور الوظيفي للمجتمع المدني في التنمية خاصة المحلية، فهناك علاقة ارتباطية قوية بين الفكرتين².

- **الأزمة الاجتماعية:** والتي تجلت وبوضوح أثر أحداث 05 أكتوبر 1988 والتي يسميها البعض " بانقفاضة الخبز" والتي انفجرت إثر الانعكاسات السلبية التي أفرزتها الأزمة الاقتصادية على المجتمع الجزائري وبالأخص بعد توجه رئيس الجمهورية إلى تطبيق نظام اقتصادي جديد، والقائم على اللامركزية وفتح السوق، مقابل ما كان معتمدا بشأن الاقتصاد

¹ - إدريس بوكرا: تطور المؤسسات الدستورية في الجزائر من خلال الوثائق والنصوص الرسمية، ط 2، ج 2، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2005، ص 335.

² - المرجع نفسه، ص 336.

الموجه المبني على التخطيط وعليه فقد ارتفعت نسبة الفقر وبشكل كبير ابتداء من عام 1987 حيث بلغت نسبة الفقر سنة 1988 إلى 2.85 مليون أو ما يعادل 12.2% من السكان يعيشون تحت الفقر والمقدر 10.368 دينار جزائري أو ما يعادل 299 دولار أمريكي سنويا للفرد الواحد، إضافة إلى أسباب أخرى كالأزمة الدستورية وذلك بسبب قصور وجمود الدساتير الجزائرية المتجاوزة من قبل السلطة، حيث جعلت نصوصها وقوانينها خدمة لمصالح الحزب الواحد والفكر الاشتراكي وزيادة في صلاحيات السلطة للهيمنة والسيطرة التامة على الشعب الجزائري وعدم مقدرة الرئيس الأسبق الشاذلي بن جديد وحزب جبهة التحرير الوطني في التوفيق بين مختلف النخب السياسية، والسيطرة على مختلف التيارات لمدة أطول، وما زاد الطين بلة هو تلك الخطابات التي تتجاهل معاناة الشعب، كل هذه الأمور أدت إلى التمرد والاحتجاج وانتهت بالمظاهرات واضطرابات في 5 أكتوبر 1988، إن هذا الاضطراب المظاهرات لم تكن لها علاقة بالسياسة وإنما بتدهور الأوضاع الاجتماعية وبسبب تردي الحالة الاقتصادية¹.

ثانياً: أسباب تراجع التحول الديمقراطي في الجزائر : بعد أحداث 5 أكتوبر 1988، قام رئيس الجمهورية بعدة إصلاحات، بدءاً بوضع دستور جديد للبلاد يتماشى والمرحلة الجديدة حيث تم إقرار الدستور في 23 فيفري 1989 بموافقة أغلبية الشعب وبذلك دخلت البلاد في حياة سياسية وتعددية جديدة صدر على أثرها قانون الجمعيات والجمعيات ذات الطابع السياسي 31/90 المؤرخ في 03/04/1990 كما حصلت مستجدات هامة آنذاك فتحت الباب أمام الرئيس السابق الشاذلي بن جديد للقيام بالإصلاحات اللازمة كفصل الاتحاد العام للعمال الجزائريين عن الحزب الواحد وانحصر مهام الجيش في وظيفته التقليدية أي إقرار الأمن والدفاع عن الوطن، إضافة إلى فصل حزب جبهة التحرير الوطني عن الدولة ورغم أهمية هذه الإصلاحات إلا أن التجربة الديمقراطية في الجزائر قد تراجعت بعد الانتخابات التعددية في جوان 1990 والتي أجريت بهدف انتخاب ممثلي الأحزاب السياسية في المجالس المحلية للبلديات والولايات وقد شارك في تلك الانتخابات جل الأحزاب السياسية الموجودة في الساحة السياسية الموجودة في الساحة السياسية والمقدرة بحوالي 22 حزب²

¹ الرياشي سليمان: الأزمة الجزائرية الخلفيات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ط2، بيروت، 1996، ص97.

² المرجع نفسه، ص98.

لترتفع سنة 1991 إلى أكثر من 52 حزب، ولم تقاطع الأحزاب هذه الانتخابات سوى حزب جبهة القوى الاشتراكية .

إن تراجع المسار الديمقراطي في الجزائر أدى إلى تأخر الوعي والمساهمة الجماهيرية في تفعيل التنمية بحيث لم تلاحظ مساهمات بارزة في هذا الإطار وذلك راجع وكما هو معلوم إلى الانفلات الأمني وقانون الطوارئ إلى كإنا سائدين بشكل مقلق طيلة تسعينات القرن الماضي، وهذا ما يدفعنا إلى الربط بين تراجع الانفتاح السياسي والاقتصادي وتراجع الدور الوظيفي للمجتمع المدني في التنمية خاصة المحلية، فهناك ارتباط قوي بين الفكرتين¹.

المطلب الثاني: فشل سياسات التوجيه الفوقي لبرامج التنمية المحلية بالجزائر:

إن البرامج التنموية التي عرفتها الجزائر في زمن الاقتصاد الموجه واجهت انتكاسات كبيرة ومراحل فشل ذريعة بفعل الاختلاسات و قصور التنفيذ وعدم الاكتمال والبعد عن تحقيق الأهداف المسطرة كل ذلك راجع لعدة أسباب كعدم تهيئة حزب جبهة التحرير الوطني قبل الاستقلال للأوضاع الجديدة التي تلت خروج المستعمر حيث كان ذلك عقبة في وجه التنمية ككل والتنمية المحلية بوجه الخصوص، خاصة وأن حزب جبهة التحرير هو الذي مثل الدولة في الحقب التي تلت الاستقلال الشيء الذي انعكس سلبا على الريف والتنمية فيه، ويعود السبب في عدم نهوض الحزب بمهمته، في توجيه التنمية الريفية المحلية ومراقبتها لعدة أسباب من أهمها:

- عجز جبهة التحرير الوطني عن توحيد الطبقات الاجتماعية في طبقة واحدة ذات مصلحة واحدة بعد الاستقلال مثل ما فعلت إبان حرب التحرير.
- الضعف الايديولوجي لحزب جبهة التحرير الوطني ، فرغم التصريحات الرسمية أن عقيدة الحزب هي الاشتراكية فإنه لم يتمكن من تأدية مهمته السياسية على أحسن وجه، كما أن نشاطه الايديولوجي يكاد ينعدم².
- إعطاء الأولوية لبناء الدولة على حساب الحزب، وقد أفرزت هذه الأولوية نمو بيروقراطية
- إدارة- ترفض في كثير من الأحيان تدخل الحزب في إشغالها، وذلك راجع إلى مرتبته

¹ - علي سعيدان: بيروقراطية الادارة الجزائرية، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1981، ص47.

² - المرجع نفسه: ص48.

الثانوية بالمقارنة بها، رغم ما كان لخيار الأحادية الحزبية في ظل الايديولوجية لاشتراكية، من أثر على الادارة عموما وتنظيم المحلية خصوصا.

وقد أدى نمو البيروقراطية، إلى تدخلها في تسيير الاقتصاد، الذي منه اقتصاد بيروقراطي، أكثر منه اقتصاد تتحكم فيه الآليات الاقتصادية وتساهم فيه الفاعل غير الدولة كالخواص وتنظيمات القطاع الثالث وإضافة إلى الأسباب الكامنة وراء فشل حزب جبهة التحرير الوطني في النهوض بالتنمية المحلية ظهر أسلوب التخطيط الموجه لاقتصاد والذي يعد أحد أهم سمات فشل التوجيه الفوقي لبرامج التنمية المحلية لبعده عن القاعدة وعن الواقع الميداني المعاش ولاقتصار تنفيذه على أجهزة الدولة وأعاونها دون اشتراك الجماهير المستهدفين بالأساس من خلال البرامج التنموية¹.

المطلب الثالث: نمو الوعي الجماهيري:

عرف المجتمع الجزائري منذ ثمانينات القرن العشرين إلى اليوم بفعل التحول الديمقراطي والأزمة الأمنية التي لازمته منذ بداياته عدة تغيرات منها نمو الوعي الجماهيري وتنامي الإدراك السياسي، لكن دون مشاركة أو انخراط فعلي وذلك بفعل التجربة السياسية التي عرفت الجزائر والتي تمثلت في الانزلاقات الأمنية الخطيرة بعد الدور الأول للانتخابات التشريعية 1991، ويمكن القول أن الوعي الجماهيري في الجزائر قد مرّ بمرحلتين الأولى تمثلت في الإدراك السياسي الخاضعة وفق تصنيف طوره بوتنام عام 1993 من مقارنة الموندوفيريا أما المرحلة الثانية فكانت بدايتها مع رجوع الأمن واستتبابه بفعل قانون الوئام المدني الذي جاء به الرئيس عبد العزيز بوتفليقة 1999 وكذا اهتمام الدولة وتشجيعها للعمل الجمعي في إطاره الاجتماعي بعد إدراك اسهاماته وأدواره المساعدة في ميادين التنمية بدليل النمو العددي للجمعيات ومنظمات المجتمع المدني في العقد الأخير مما ساعد على تكريس وتجسيد ثقافة سياسية مشاركتية تقوم على الإدراك والانخراط أما في ما يتعلق بدور التأثيرات الخارجية في تصاعد دور المجتمع المدني بالنسبة للتنمية المحلية فيمكن أن ترجعها إلى رواج دور المجتمع المدني² نفسه من خلال عولمة الديمقراطية من قبل الأول

¹ - علي سعيدان: المرجع السابق، ص48.

² - محمد عبد العزيز: تقرير المجتمع المدني والتحول الديمقراطي والأقليات في الوطن العربي 2004، دول المغرب العربي، الجزائر نموذجا، تاريخ النصف 2016/04/07 - <http://www.mettransparent.com/old/texts/civil-society-democracy-intro-htm>

التي تعتبر نفسها راعية لها، وذلك عبر آليات مختلفة كالعناية الاعلامية والدبلوماسية وإدخاله في الاتفاقيات الاقتصادية وغيرها من آليات لعرض والاكراه ويمكن أن نضيف دور تكنولوجيا الاتصال التي ساهمت في نقل التجارب من قطر إلى آخر ويمكن إيجاز أهم المتغيرات الداخلية والخارجية التي ساهمت في تصاعد دور المجتمع المدني في التنمية المحلية فيما يلي:

- * المستجدات التي عرفتها الجزائر في مجال التحول الديمقراطي.
- * بروز الجوانب الايجابية للمجتمع المدني في القطاعات الاجتماعية والثقافية وحتى الاقتصادية خاصة على المستوى المحلي¹.
- * عولمة قيم الديمقراطية وحقوق الانسان مع التأكيد على المساواة بين الجنسي.
- * تزايد دور المنظمات غير الحكومية على المستوى الدولي والوطني.
- * عولمة آليات وأفكار اقتصاد السوق وهذا ما أدى إلى تزايد دور القطاع الخاص.
- * التطور التقني خاصة مع ظهور شبكات الانترنت والفضائيات وهذا ما أدى إلى تسهيل التفاعل ضمن الشبكات على المستوى العالمي أو الوطني بين مختلف الفاعلين مما أدى إلى نقل التجارب بين مختلف المجتمعات.
- * انتشار المعلومات على المستوى العالمي لتصل إلى جميع الناس مما سهل من عمل المجتمع المدني.
- * شيوع ظاهرة الفساد مما أدى إلى ضرورة التفكير في إنتاج آليات تجعل من الأنظمة أكثر شفافية قصد القضاء على هذه الظاهرة .
- * الأزمة المالية التي واجهت الدولة وعجزها عن تلبية حاجات مواطنيها، وهذا ما سعى إلى ضرورة اشراك القطاع الخاص والمجتمع المدني في عمليات التنمية للقضاء على لفقير والأمراض ونقص التعليم، خاصة في الدول النامية².

¹ - محمد عبد العزيز، الموقع السابق.

² - المرجع نفسه.

المبحث الثاني: الدور الوظيفي للمجتمع المدني الجزائري في التنمية المحلية:

لقد أكدت عدة دراسات أن تنظيمات المجتمع المدني المعنية بتغيير الواقع التنموي الجزائري وترسيخ مفاهيم الحرية والديمقراطية واحترام حقوق الانسان، تحتاج إلى دفعة قوية لتشجيع مساعيها في تحقيق أهدافها ودعم قدراتها وتطوير علاقتها فيما بينها وتكييف طبيعة روابطها بالدولة ومؤسساتها وضبط إيقاع علاقاتها بالمؤسسات الدولية فعلى أساس لدور الذي تلعبه تنظيمات المجتمع المدني في تكريس المشاركة المجتمعية وفي قيام الثقافة السياسية التي تقوي روابط الاتصال بين المواطنين والعملية التنموية إذا فبإمكان منظمات المجتمع المدني أن تمارس ضوابط على السلطة الحاكمة ويمكنها أن تساهم في إحداث وتفعيل التنمية كما يمكنها إدارة الحكم عبر تعزيز الشفافية والمساءلة في النظام السياسي إضافة إلى المشاركة في برامج التنمية وفي رسم السياسات العامة، كما هو معلوم وذلك إذا توافرت جملة من الشروط والآليات التي تدفعها إلى ممارسة وظائفها بفاعلية¹.

المطلب الأول: شروط وآليات تفعيل دور المجتمع المدني في التنمية المحلية:

أولاً: شروط تفعيل دور المجتمع المدني في التنمية المحلية:

أ- **الشروط القانونية والسياسية:** وتتمثل في الديمقراطية فلا حياة ولا ازدهار للمجتمع المدني دون مناخ ديمقراطي حقيقي لأنه في ظل الديمقراطية يشعر المسؤول بحاجته الحقيقية إلى توجيه علمي لكي تنجح سياسته ويكسب الشرعية، كما أنه وفي ظل الديمقراطية تصبح دراسة أهم القضايا ممكنة بمنتهى العلمية ودون أي حساسية ويصبح الحصول على المعلومة والوثيقة وفق الضوابط المعقولة حقا من حقوق تنظيمات المجتمع لمني، كما أنه لا بد أن نضمن وجود بنية قانونية وتشريعية مواتية تكفل حق الاطلاع على البرامج التنموية وحق المشاركة بشفافية وضمن حرية التعبير وهذا يمكن أن يكون جزءا من البنية السياسية الديمقراطية².

¹ - أحمد موصلي ولؤي صافي: أزمة التنقف في الوطن العربي ، بيروت ، دار الفكر المعاصر ، 2002، ص170.

² - الرياشي سليمان: الأزمة الجزائرية الخلفيات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ط 2، بيروت، 1996،

فمنظمات المجتمع المدني كبنية وآلية ممارسة تحتاج إلى نظام ديمقراطي يركز على التعددية الحزبية ويستند إلى نظام قضائي مستقل ومشاركة شعبية واسعة على مختلف المستويات في إطار حرية الأفراد وحقوقهم.

ب- الشروط الاقتصادية: تتوقف استقلالية وفاعلية المجتمع المدني على مدى قوة الأساس الاقتصادي للمجتمع وعلى مدى قدرته التوزيعية العادلة للثروات المادية بين الأفراد وكذا على توافر مجال اقتصادي قادر على تحقيق المطالب الاجتماعية من جهة وتقليص التبعية المفروضة على المجتمع والدولة من جهة ثانية فالمجتمع المدني يحتاج إلى درجة معقولة من التطور الاقتصادي والاجتماعي ولا شك أن فكرة المجتمع المدني حتى الآن تنسب إلى البلدان لرأسمالية المصنعة ذات المستوى الاقتصادي العالي على عكس الدول التي تعاني من أزمات اقتصادية واجتماعية كالجزائر التي أخفقت في تحقيق تقدم اقتصادي وخلق قطاع خاص يساهم في رفع المستوى الاقتصادي والاجتماعي وكذا هناك مشكلة التمويل حيث لا يمكن تصور دور فعال للمجتمع المدني دون أن يتوفر له تمويل معقول فإذا كانت الدولة لا تؤمن فعليا بدور المجتمع المدني في التنمية المحلية فلن نستطيع تقديم التمويل الذي يستحقه المجتمع المدني وعليه فإن تفعيل دور المجتمع المدني الجزائري يحتاج إلى درجة معقولة من التطور الاقتصادي والاجتماعي¹.

ج- الشروط الاجتماعية: إن إشباع رغبات الأفراد وتحقيق حاجاتهم الأساسية ورفع مستوى لدخل الفردي يجعل من الفرد يهتم بالمشاركة الشخصية وتنمية المنظمات الاجتماعية التي تشكل له قنوات للمشاركة في صياغة القرارات ووضع السياسات العامة في البلاد.

د- الشروط الثقافية: إن الثقافة العلمية الوطنية لها دور متقدم في تحريك وبناء المواطنة الفعالة الواعية لممارسة العمل الجماعي في إطار منظمات المجتمع المدني ونشر القيم التقليدية القائمة على الاتكال نحو تأكيد ثقة الإنسان بقدرته على بناء نفسه والمساهمة في تقدم مجتمعه والعمل على تهذيب هذه القيم من شرف وكرامة بما تحمله من معان تقليدية، لتحمل مفاهيم حضارية جديدة تؤكد قيمة الحرية وحق المشاركة وأمانة العمل في سياق بناء² الشخصية الفردية المستقلة، إذا فتوفر مجموعة القيم والتقاليد والأعراف تستند على قبول

¹ الرياشي سليمان: المرجع السابق، ص105.

² المرجع نفسه، ص105.

الأخر والتنوع وإدارة الخلافات سلميا وكذا ثقافة التطوع المشجعة على المشاركة السياسية والاجتماعية تعد شرطا ضروريا لتفعيل مؤسسات المجتمع المدني في رسم السياسات العامة في الجزائر.

ثانيا: آليات تفعيل دور المجتمع المدني في التنمية المحلية:

هناك مجموعة من الآليات التي تساهم في ترسيخ دور المجتمع المدني في تجسيد التنمية المحلية بالجزائر وتعمل على زيادة تأثيره في القرارات الحكومية ودفعه إلى المشاركة في العملية السياسية الاقتصادية والاجتماعية تتمثل في:

* تأسيس منبر للحوار المجتمعي بجميع تنظيمات المجتمع المدني المحلية والوطنية وحتى الدولية يكون وسيلة للتضامن وأداة لنقل الخبرات والتجارب الوطنية والدولية.

* التنسيق مع وسائل الاعلام لقطاعاتها للتحفيز والاهتمام بمنظمات المجتمع المدني ونشر الثقافة المدنية وعرض لتجارب الناجحة بشكل دوري منتظم وإثارة اهتمام الرأي العام بشأن قضايا مؤسسات المجتمع المدني ودورها في النهوض بالقضايا التي تمس الاهتمام المباشر للمواطن¹.

* تأسيس معهد جزائري مستقل لقياسات الرأي العام يقوم جهده على أساس علمي وإجراء دراسة معمقة حول خيارات تأسيسية من الناحيتين القانونية والعملية ومصادر تمويله.

* إطلاق حملة لتأسيس صندوق تمويل جزائري في شكل وديعة أو وقفية لصالح عدد من قطاعات المجتمع المدني.

* دعم الدعوات الرامية التي تعزز جهود الرصد في مجالات التنمية والمساواة والحريات العامة.

* تأسيس إطار للتعاون والتنسيق بين منظمات المجتمع المدني الجزائري ودعم جسور التواصل مع العالم الخارجي.

* تبني توجه تنموي شامل يستند إلى مواجهة تحديات التنمية المحلية لتحول منظمات المجتمع المدني من آلية تعمل مع المشكلات بشكل تمكيني إلى آلية مؤسسية تعمل من أجل الإصلاح والتغيير الاجتماعي والسياسي والاقتصادي².

¹ - عبد السلام عبد اللاوي: مرجع سابق، ص 80.

² - المرجع نفسه، ص 81.

* السعي إلى عقد مؤتمرات لتطوير مفهوم الشراكة بين المجتمع المدني والدولة والقطاع الخاص في لجان مشتركة لبحث المشاريع ومن المهم في هذا السياق التخطيط لآليات تربط بين صانعي السياسات العامة والمجتمع المدني.

* الاهتمام بخلق توافق حول مبادئ الشرف الأخلاقي فالعمل التطوعي تحكمه مجموعة من المبادئ الأساسية التي تؤكد على الشفافية في مواجهة الدولة والمجتمع وترفع من قيمة الحوار والمحاسبة العامة والالتزام بالشرعية الديمقراطية¹.

المطلب الثاني: مظاهر مساهمة المجتمع المدني في برامج التنمية المحلية:

ارتبطت المشاركة المجتمعية أي اسهامات المجتمع المدني التطوعية المحلية بمفهوم التنمية المحلية، وهذه الأخيرة عرفت على إنها تحقيق تغير في البنى المادية والبشرية في مدينة أو قرية أو تجمعات سكانية محدودة أو صغيرة نسبيا، حيث يؤسس هذا النمط من التنمية على الادراك السليم للخصائص المحلية والاسترشاد بالسياسات الاقليمية والقومية التي تقتصر عادة على الأهداف العامة والاستراتيجيات.

ولعل أهم دور يلعبه المجتمع المدني في إحداث عملية التنمية المحلية يكمن في:

أولاً: دور المجتمع المدني في التنمية الاقتصادية والاجتماعية:

تزداد أهمية الجمعيات والهيئات الأهلية بازدياد حاجة المواطنين للخدمات نتيجة للتقدم الاقتصادي والاجتماعي فهي ترتبط ارتباطا وثيقا بالتقدم الحضاري للمواطنين وسعيهم الحثيث لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومشاركتهم الايجابية للجهود الحكومية في التنمية ومهما تحددت أشكالها أنواعها فإن فلسفتها الأساسية تقوم على الآتي:

* تكملة دور الحكومات والتنظيمات الرسمية في تقديم برامج الرعاية والتنمية.

* السعي لحل مشكلات قائمة في المجتمع.

* القيام بمبادرات ذاتية للنهوض بالمجتمع ورعاية أفراد.

* تقديم أساليب ونماذج يمكن أن تتبناها الحكومات بعد إثبات نجاحها.

* الاستفادة من الخبرات المتاحة لدى أعضاء تلك الجمعيات والهيئات².

* الاستفادة من القدرات الذاتية واستثمارها لخدمة المجتمع.

¹ - مرجع سابق، ص 81، 82.

² - المرجع نفسه ص 83.

* تنظيم الجهود التطوعية في أعمال جيدة ومفيدة ومنظمة.

* تحقيق مبدأ الاعتماد على الذات والتسيير الذاتي والتمويل الذاتي كلما أمكن ذلك.

وانطلاقاً من تلك الفلسفة والأسس التي تقوم عليها الجمعيات و الهيئات الأهلية التطوعية فقد برزت أهمية دور العمل الاجتماعي العبي التطوعي كوسيلة فعالة للنهوض بالمجتمع لتحقيق طموحاته وأهدافه المنشودة للدولة والشعب على السواء¹.

- المشاركة الشعبية الاجتماعية: المشاركة الاجتماعية قيمة محورية في برامج المجتمع

المحلي وهي عنصر هام في أحداث التنمية ولقد وصفتها الأمم المتحدة في تعريفها للتنمية كأحد الركائز لأحداث التقدم الاجتماعي والتنمية ويرى بعض علماء الاجتماع أن مكانة الفرد في المجتمعات المتخلفة تكون على أساس انتمائه لعصابة أو قبيلة معينة وفي المجتمعات النامية تكون مكانته على أساس الوظيفة أو المنصب الذي يشغله أما في المجتمعات المتقدمة فإن مكانة الفرد تحدد على أساس الدور الذي يلعبه لخدمة المواطنين، ومدى مشاركة في أعمال مجتمعه والنهوض به فالمشاركة الشعبية لهذا المعنى تكون عنصراً من عناصر التقدم وتكسب الفرد مكانة في المجتمع ويؤكد هذا القول علماء لاجتماع السياسي بأن الناس يننظمون ويكونون أكثر مشاركة في مرحلة معينة من مراحل التنمية.

إن المشاركة الاجتماعية هي الاسهام التطوعي في العلاقة بين الفرد والجماعة وبين الجماعة وجماعة أخرى ويرى الدكتور عبد المنعم شتقي بأن المشاركة العبية هي عملية إسهام المواطنين تطوعاً في أعمال التنمية سواء الرأي أو بالعمل أو بالتمويل وغير ذلك، بل إن المشاركة تعتبر درجة إحساس الناس بمشكلاتهم المحلية ونوع استجابتهم لحل هذه المشكلات.

- العمل التطوعي: التطوع هو الجهد الإداري الذي يقوم به فرد أو جماعة من الناس

طواعية واختياراً لتقديم خدماتهم للمجتمع أو لفئات منه، دون توقع لجزاء مادي مقابل

2 جهودهم سواء كان هذا الجهد مبدولاً بالنفس أو المال، هر كظاهرة اجتماعية تهدف إلى

¹ - المرجع السابق، ص 83.

² - أبو حلاوة كريم: إعادة الاعتبار لمفهوم المجتمع المدني ، مجلة عالم الفكر، العدد 8 مارس 2005، ص17.

تأكيد قيم التعاون وإبراز الوجه الانساني للعلاقات الاجتماعية وإبراز أهمية التفاني في البذل والعطاء عن طيب خاطر، في سبيل سعادة الآخرين¹.

ومن هنا فالمجتمع المتقدم هو الذي تسوده علاقات المحبة والتعاون وروح العطاء بجانب القدرة على الانتاج العمل التطوعي رغم أنه يتصف بالتلقائية والرغبة الايجابية ولكن هناك دوافع تحث على التطوع وتهيأ له المناخ لعمل مثمر، والمتطوع لا يعمل في فراغ، ولكن تدخلت تشريعات كثيرة لتنظيم عملية التطوع وحتى تكون الحركة مفيدة، ولصالح المجتمع يجب أن تنظم.

- أهمية التطوع في التنمية: ترجع أهمية التطوع الموجودة في نظام الخدمات في كل مجتمعات من خلال الآتي:

- * التعرف على الفجوات الموجودة في نظام الخدمات في كل مجتمع.
- * تجريب طرق جديدة لمقابلة احتياجات المجتمع.
- * التمهيد لنشاط حكومي أشمل في مجالات العمل التي طرقها المتطوعين.
- * تكميل العمل لحكومي وتدعيمه لصالح المجتمع عن طريق رفع مستوى الخدمة أو تطويعها.
- * توفير خدمات قد يصعب على الادارة تقديمها لما تتسم به الأجهزة التطوعية من مرونة وقدرة على الحركة السريعة.
- * توفير الفرصة للمواطنين لتأدية الخدمات بأنفسهم مما يقلل حجم المشكلات الاجتماعية بالمجتمع.
- * إتاحة الفرصة للمواطنين للتدريب على المساهمة في الأعمال والاشتراك في اتخاذ القرارات التي تمس حياتهم وحياة مجتمعهم بطريقة ديمقراطية.
- * تطبيق الأسلوب العلمي من خلال خبراء متطوعين وخلق قنوات اتصال مع منظمات شبيهة بدول أخرى دون حساسية والتزام رسمي والاستفادة من تجاربها الناجحة القابلة للتطبيق².

¹ - أبو حلاوة كريم: المرجع السابق، ص 18.

² - المرجع نفسه، ص 19.

- * جلب خبرات أو أموال من خارج البلاد من منظمات مهتمة بذات المجال بجانب المشاركة في ملتقيات أو مؤتمرات لتحقيق تبادل الخبرات ومن ثم مزيد من الاستفادة والنجاح¹.
- **واقع العمل التطوعي بالجزائر:** تعرف الجزائر اليوم عدد كبير انتشارا واسعا لمنظمات المجتمع المدني ولها من دور في التطوع الاجتماعي والاقتصادي حيث أن البعض منها أصبح لها نشاط ملحوظا في برامج وخطط التنمية، وفي تنفيذ بعض أهداف وبرامج السياسة السكانية، وكذا في مجالات البيئة ومكافحة التلوث واستراتيجيات الفقر... الخ، ونظرا لإدراك الدولة للدور المهم لهذه المنظمات، قد عملت على تسجيلها بمختلف الطرق وساهمت في تقديم العون لها كإعفاءات الضريبة وتذليل الصعاب وتقديم التسهيلات والتخفيف من الإجراءات الروتينية الخاصة بإنشاء تلك المنظمات ومنها المساحة الكافية للعمل والتحرك كشريك فاعل وهام في عملية التنمية ومواجهة الاحتياجات الضرورية، وقد أصبح متاحا لمنظمات ومؤسسات المجتمع المدني للعمل على كافة المستويات الانسانية والاجتماعية والاقتصادية وتدخل كشريك هام فعلا في عمليات البناء مقدرة بـ 60% من قبل تنظيمات المجتمع المدني.
- تدعيم الخدمات الصحية وخاصة في المناطق الريفية، وذلك من خلال تنبيه السلطات، بالنواقص والعجز المسجل في هذه المناطق والعمل في مشاريع الرعاية الصحية الأولية من خلال التوعية.
- العمل في مجال التدريب والتأهيل ومحو الأمية والمساهمة في مجال المشاريع الإنتاجية الصغيرة وفي الجزائر أكثر من 3000 جمعية تعنى بمحو الأمية، واهيل الأفراد وتدريبهم.
- النشاط في مجال حقوق الإنسان والدفاع عن الحريات.
- العمل في مجال مكافحة الفقر عن طريق أعمال، المنظمات الخيرية الدينية بواسطة الزكاة والصدقات
- العمل في مجال التنمية والاهتمام بالطفولة والشباب حيث تتوفر الجزائر، عن أكثر من 1200 جمعية رياضية وتنشيطية².

¹ - المرجع السابق، ص19.

² - المرجع نفسه، ص20.

- العناية بشؤون المرأة وإدماجها كفاعل اقتصادي مهم، يفيد المجتمع، من خلال الجمعيات الإنتاجية والتدريبية التأهيلية، فأعمال المتطوعين بالجزائر متعددة الجوانب، تضيق وتتسع حسب ظروف كل جمعية، وتتوقف على اهتمام المتطوع.

ويمكن الخروج بنتيجة إن العمل التطوعي بالجزائر شهد إزدهار وتطورا، في العشرية الأخيرة وذلك راجع بالأساس إلى التحسين الأمني إضافة إلى تحسن المستوى المعيشي للشعب الجزائري فلقد أحصت وزارة التضامن الوطني ما يزيد عن ألف عمل جماهيري، تطوعي سنويا هذا من الأعمال المسجلة فقط دون إحصاء الأعمال العضوية غير المحصاة¹ ثانيا: الشروط الواجب توفرها في عمل الجمعيات وتنظيمات المجتمع المدني التطوعية بالجزائر.

* أهمية وضوح أهداف وغايات الجمعية أو التنظيم.

* تخطيط جيد لتحقيق الأهداف وإتفاق على المشروعات ووضوح القواعد وخطوطه، وإلتزام الأعضاء بتنفيذ ما يتفق عليه.

* تنظيم جيد لأعمال المتطوعين خاصة ما يتعلق بالعضوية و الإشتراكات الاجتماعية وتوزيع المسؤوليات وسلطات الإشراف ومتابعة أعمال العاملين واتخاذ القرار وغير ذلك.

* تحديد الأدوار بين العاملين والمتطوعين.

* توظيف وظيفي للعاملين، وتحديد حجم العمالة، وفق الأعمال المطلوبة.

وبهذه الشروط تتهيأ الفرص لعمل تطوعي منظم، ينمو وينجح في تنفيذ، الأهداف وتكثر الموارد، وتشجع التحويل، الذات المجتمعي، وتتسع قاعدة التطوع، ويستمر الأداء في اتساق ونجاح الجمعيات والهيئات الفعلية².

المطلب الثالث- دور المجتمع المدني الجزائري في مكافحة الفساد:

أولا: طرق تدخل المجتمع المدني الجزائري في مكافحة الفساد:

إن الفساد أكبر مشكلة تعرقل وتقدم المجتمع لذا فمكافحته والحد من انتشاره هو واجب ومسؤولية الجميع بدءا من المؤسسة الدستورية التي عليها أن تضع آليات تشريعية لازمة

¹ - عبد السلام عبد اللاوي، مرجع سابق، ص 88/87.

² - المرجع نفسه، ص 88.

لمكافحته وكذا لتفعيل دور المجتمع المدني والجهاز الأمني في الرقابة والمحاسبة ويمكن تحديد الدور الذي يلعبه المجتمع الجزائري في الإسهام في مكافحة الفساد من خلال ما يلي:

أ- **التوعية الاجتماعية:** تفشت في أوساط المجتمع الجزائري مفاهيم خاطئة ناتجة عن تقليل الفساد في البنية الثقافية للمجتمع حتى أصبح ينظر لفساد بأنه شخص قوي يفهم الأوضاع جيدا وقادرا على استغلال سلطته في تحقيق مكاسب شخصية له والأقرب له لذا فإنه يجب على المجتمع المدني أن يلعب دورا أساسيا في خلق ثقافة مناهضة لفساد ومعززة لقيم النزاهة بين كافة شرائح المجتمع باستغلاله كافة الوسائل والفعاليات الممكنة وباستخدام لغة سهلة قادرة على الوصول إلى واعي وعقلية المواطن البسيط وقادرة على تحفيزه من أجل القيام بدوره في مكافحة الفساد، وأن لا يتم التركيز فقط على الطبقة المثقفة وهذا ما نلمسه من خلال سعي بعض الجمعيات الجزائرية لتكريس ثقافة فضح الفساد عبر الصحافة المكتوبة، وعبر التظاهرات الثقافية بشكل كوميدي هادف¹.

ب- **تعرية وفضح الفساد:** وذلك من خلال الرقابة والتقسيم لكافة أعمال القطاع العام والخاص في الدولة وإعداد التقارير الخاصة بمراقبة تنفيذ الخطط والاستراتيجيات ومستوى القوانين والاتفاقيات التي تصادق عليها البلاد ومن ضمنها مستوى تنفيذ الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد، والكشف عن مواطن الفساد وعن المفسدين ونشر كل تلك التقارير التي تعدها في ذلك الرأي العام والجهات الحلية والدولية المعينة بمكافحة الفساد والمطالبة والضغط المستمرين من أجل تفعيل مبدأى المسائلة والمحاسبة ومن أجل مراقبة فعالية تشكيل جمعيات خاصة ينتبع الفساد، وفضحه كما حدث في مدينة قسنطينة التي عرفت ميلاد جمعية الأيادي البيضاء والتي سعت من أجل هذا الدور².

ج- **تقرير العمل الميداني:** إن المجتمع المدني يلعب دورا أساسيا في تقرير العمل الميداني نتيجة لقربه من أرض الواقع لأن أعضائه ذي توجهات إيثارية وهذا ما يعطيهم القدرة على الإحساس باحتياجات الآخرين وهو ما أقرته اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (UNCAC)، حيث أكدت أنه طاقة كامنة هائلة لخلق إطار عمل عالمي وقومي لإصلاح

¹ - شهيدة الباز: مقال دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد، كتاب الفساد والحكم الصالح في الوطن العربي ببيروت، 2006، ص 504.

² - المرجع نفسه ص 506

الفساد، والتجارب مع الاتفاقيات الأخرى تظهر بوضوح أن ميثاق الأمم المتحدة سوف يحتاج إلى عملية متاهة فعلية لتعزيز التطبيق ، وكما أشارت إلى ذلك، منظمة الشفافية الدولية أن المكون الأساسي لمثل هذه العملية سوف يكون الشفافية والفرص الواسعة والموثوقة لمشاركة المجتمع المدني.

د- إعداد الدراسات والبحوث: والتي من خلالها سلط الضوء على مسببات ودوافع الفساد داخل القطاع العام والقطاع الخاص مثل البيروقراطية و ازدواجية الاختصاصات ومستوى الأجور والمكافآت... إلخ.

و دراسة التشريعات واللوائح بهدف تطويرها وتحديثها من أجل أن تصبح أكثر فعالية في الحد من الفساد وظواهره وأساليبه¹.

هـ- المساءلة القانونية واللجوء إلى القضاء : وذلك لتقديم نوع من الحماية للمواطنين سواء أولئك الذين يقعون ضحايا الفساد أو الذين يقومون بفضح الفساد والمفسدين، والذين قد يعرضون للأذى وذلك إما بتقديم المنشورات القانونية لهم أو رفع الدعاوى لهم أو الترافع عنهم أمام المحاكم ، لما يجب أن ترفع منظمات المجتمع المدني الدعاوى للقضاء ضد الجهات التي تتأكد من فسادها باعتبارها معنية بالحفاظ على حقوق المجتمع ومصالحه.

ثانيا : العوامل الخاصة بالمجتمع المدني الجزائري لتفعيل دوره في مكافحة الفساد:

إن العوامل الخمسة السابقة تعد الأساس في توفير البيئة العامة ، التي تمكن الجمع من العمل على مكافحة الفساد وبها يمكن أن تظهر ثمار الجهود التي تبذل من أجل ذلك، وكن بالتأكيد في إطار توفر تلك البيئة يحتاج المدني إلى عوامل إضافية خاصة به ستعمل على تمكينه من أداء دوره بفاعلية أكبر و يمكن التركيز على أهم هذه العوامل بالآتي:

أ- إصلاح البنية التشريعية: لا بد من تطوير القوانين والتنظيمات الخاصة بالمجتمع المدني بما يضمن حق تأسيس منظمات ، المجتمع المدني دون الحاجة إلى ترخيص مسبق من أي جهة رسمية وحقها في وضع وتعديل النظام الأساسي المناسب ومزاولة وتنفيذ المشاريع ، والانضمام إلى الاتحادات والشبكات أو تشكيلها وتنفيذ المشاريع المشتركة معها والحصول على الدعم والتبرعات دون الحاجة إلى الإذن المسبق، من أي جهة رسمية، وهي ملزمة بالعمل بشفافية ونشر تقاريرها الفنية والمالية، والمساءلة، أمام القضاء عن أي إخلال أو

¹ - عبد السلام عبد اللاوي، مرجع سابق، ص 92.

تقصير بالإضافة التقليل من الضغط على هذه المنظمات والتهديد بحلها وجعل المجال مفتوح أمامها من أجل تقديم الأحسن وكذا سن القوانين التي تضمن لها الاستمرارية وسهولة العمل الجمعي.

ب- دعم البناء المؤسسي : لا يزال المجتمع المدني، يحتاج إلى دعم بناءه المؤسسي من الجانبين الفني و المادي فهو يحتاج إلى التدريب والتأهيل لرفع مستوى أداءه كالتدريب على أعمال، الرصد والمتابعة ، وإعداد التقارير وطريقة إعداد المشاريع والتفاوض... إلخ كما يعاني المجتمع المدني من عدم وجود إطار وظيفي مستقر لعدم قدرته على الاستمرارية في¹ دفع رواتب ثابتة لموظفيه، لذا فلا بد أن تعني السلطة بتقديم الدعم المادي للمجتمع المدني لتحفيز الاعتماد في توفير الدعم على الخارج وأن تدعم توفر رواتب عدد من الموظفين وأن يتم هذا الدعم ، بناء على معايير معينة تطبيق على الجميع.

ج- نشر ثقافة دائمة لدور المجتمع المدني: لا بد أن يلعب الخطاب الرسمي دورا داعما ف نشر ثقافة تؤكد على أهمية الدور الذي يلعبه المجتمع المدني كشريك أساسي، في التنمية وخاصة مجتمعاتنا التي تسيطر جميعا السلطة على كافة وسائل الإعلام المرئية والمسموعة وترتفع فيها نسبة الأمية مما يجعل الإعلام المرئي و المسموع هما الأساس في تشكيل وعي المجتمع.²

د- امتلاك وسائل الإعلام: لن يتمكن المجتمع المدني من لعب دوره في خلق وعي مناهض لفساد ومعرزا لقيم النزاهة والثقافية دون تمكنه من امتلاك ، كافة الآليات التي، تتيح له إيصال أفكاره وتوجهاته إلى كافة شرائح المجتمع وذلك بإعطائه الحق، في امتلاك الوسائل الإعلامية المقروءة والمسموعة والمرئية، ولقد تلعب دورا أساسيا في توصيل المعلومة والتأثير على الرأي العام.³

¹ - المرجع السابق، ص 93.

² - المرجع نفسه، ص 94.

³ - المرجع نفسه، ص 95.

خلاصة واستنتاجات

من خلال ما تم التطرق إليه في هذا الفصل تم تحديد العلاقة الكامنة بين المجتمع المدني والتنمية المحلية بالجزائر وما توصلنا إليه هو ضعف فاعلية المجتمع المدني الجزائري خاصة فيما تعلق بالجمعيات بحكم عدة اعتبارات منها ما هو داخلي ومنها ما هو خارجي رغم سياسات الدولة التي تتجه نحو تعزيز وتكريس دور المجتمع المدني في التنمية المحلية من خلال إشراكه في الجوانب الاجتماعية والثقافية إلا أن دوره بقي هامشي في المسائل السياسية والاقتصادية إذ ورغم التحولات التي عرفت الجزائر منذ عشرين سنة لا يزال دور المجتمع المدني موجهًا ومستغلًا وفق أجندات وسياسات الدولة وذلك بشكل واضح خاصة إذا تعلق الأمر باستحقاقات سياسية أو برامج بحاجة إلى تعبئة الجمهور خاصة من الأحزاب السياسية وبالتالي حياد المجتمع المدني عن القيام بوظائفه والأهداف المرجوة منه خاصة في مجال التنمية المحلية.

الأنظمة

- من خلال ما تم التطرق إليه في هذا البحث من تحديد للعلاقة الكامنة بين المجتمع المدني والتنمية المحلية بالجزائر فإن المستنتج هو ضعف فاعلية المجتمع المدني الجزائري خاصة ما تعلق بالجمعيات بحكم عدة اعتبارات منها ما هو داخلي وما هو خارجي كما سبق الذكر لذا ومن أجل مجتمع مدني قوي ومساهم في التنمية المحلية وهذه بعض التوصيات حول تفعيل دور منظمات المجتمع المدني في التنمية المحلية.
- * إعداد مشاريع قوانين تتعلق بدور مؤسسات المجتمع المدني ومسؤولية الوطنية في رسم السياسة العامة في البلاد.
 - * التقليل من الإجراءات المتعلقة بتأسيس الجمعيات والتخفيف من حداثها حتى يتسنى للجميع المشاركة والمبادرة
 - * تعزيز القدرات المؤسسة لمنظمات المجتمع المدني من خلال رفع أداء العاملين فيها بالتدريب والتكوين وتحفيز الاطارات والنخب للانخراط فيها والاستفادة من التجارب المستخدمة في هذا المجال مع ضمان استقلالية هذه المؤسسات وحريتها الكاملة في ممارسة عملها وترقية أدائها على أساس تكافل الأهداف المشتركة.
 - * طرح قضية الاصلاح لمواجهة تحديات التنمية وتوفير مؤسسات تلعب دور التفاعل في عملية التغيير الاجتماعي والسياسي.
 - * التحفيز على التطوع الذي يعتبر الهدف والمكون الأساسي لبنية مؤسسات المجتمع المدني والذي يقاس بحجم المبادرات التطوعية ومدى الاعتماد على المتطوعين وإدارة المحترفين.
 - * الاهتمام بمصادر التمويل المادي مع الوضع في الاعتبار ما تحتاجه منظمات لمجتمع المدني من تكلفة وأهمية خلق الوعي الاجتماعي الذي يقدر أهمية دعم مثل ذلك النشاط دون وضع قيود على حرية الفكر والعمل وهو ما يدعم استقلالية المجتمع المدني.
 - * خلق إعلام خاص بالمجتمع المدني يحاول رصد واقع المجتمع والتنمية المحلية من خلال إيصال الحقائق وإعلام الجمهور بالظواهر التنموية ونشر الوعي التنموي.
 - * إطلاق الحريات المدنية والسياسية وفي مقدمتها حرية الرأي والتعبير واحترام الحق في حرية التجمع السلمي في الحق في حرية تكوين الجمعيات والمنظمات وغيرها من منظمات المجتمع المدني والانضمام إليها والمشاركة فيها وترسيخ الضمانات القانونية التي كفلتها الشرعية الدولية لحقوق الانسان.

* تشكيل قوة ضغط عبر حضور ممثلين من المجتمع المدني داخل المجالس البرلمانية للاطلاع على كل ما يجري ويتخذ من قرارات والمشاركة فيها.

وخلاصة القول أن تفاعل منظمات المجتمع المدني مع محيطها المحلي والوطني هو العامل الذي يكسب هذه المنظمات مصداقيتها وفعاليتها فكلما اتجهت هذه المنظمات إلى تلبية الاحتياجات المحلية والأولية للمجتمع كلما أثبتت جدواها وضرورة وجودها خاصة أن هذه المنظمات هي الوسيط بين المواطن والدولة وكذا هي بمثابة محرك فعال لعجلة التنمية المحلية والوطنية.

الخطن

الملخص

يعتبر المجتمع المدني مفهوم حديث النشأة وهو يعني مجموع مجموعات المؤسسات والتنظيمات التطوعية الحرة غير الحكومية التي تنشأ لتحقيق مصالح أعضائها كالجمعيات والنقابات والمنظمات المهنية، ولقد اختلف مفهومه في الفكر الغربي الكلاسيكي حيث كان مرادفاً للمجتمع السياسي والعكس تماماً في الفكر الغربي الحديث الذي ميزه عن الدولة. وقد اختلف مفهومه من توجه إلى آخر سواء في الاشتراكية، الرأسمالية وحتى الديكتاتورية. فالمجتمع المدني يتميز بخصائص تميزه عن غيره من التنظيمات تتمثل في،

* القدرة على التكيف مقابل الجمود.

* الاستقلال مقابل الخضوع.

* التعقد مقابل الضعف التنظيمي.

* التجانس مقابل الانسجام.

لقد لعب المجتمع المدني عدة أدوار مهمة في التنمية بصورة عامة والتنمية المحلية بصورة خاصة هذه الأخيرة التي تعني التغيير في البنية الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع المحلي بواسطة جملة من السياسات العامة والبرامج الحكومية: ولقد عرفت الجزائر تطوراً ملحوظاً في التنمية المحلية بسبب اختلاف أسسها سواء في الحقبة الاشتراكية أو بعد إتباع الجزائر النظام الرأسمالي .

تتميز التنمية المحلية بكونها عملية فرعية موجهة ومعتمدة وواعية تستهدف الأقاليم الفرعية من الوطن كما أنها عملية إرادية تتطلب إرادة جماعية شعبية كما أنها متكاملة وغير قابلة للتجزئة .

إن للمجتمع المدني دور مهم في تحريك عجلة التنمية المحلية بالجزائر خاصة بعد التطور الملحوظ والمتغيرات التي زادت من هذا الدور والمتمثلة في الانفتاح السياسي والاقتصادي الذي شهدته الجزائر وكذا نمو الوعي الجماهيري بالإضافة إلى اعتماده على عدة آليات تجعل من دوره فعلاً في مجال التنمية المحلية من خلال المشاركة الشعبية في برامج التنمية المحلية، العمل التطوعي الذي يعتبر من أهم أسس التنمية وكذا دوره المهم في مكافحة الفساد.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

*المصادر

أولا الدساتير:

دستور الجزائر لسنة 1963، المؤرخ في 10/09/1963، الجريدة الرسمية رقم 64 لسنة 1963.

ثانيا القوانين والأوامر:

الأمر رقم 79/71 والمتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية، عدد 105 الصادرة في 24 ديسمبر 1971.

القانون 31/90 والمتضمن قانون الجمعيات، الجريدة الرسمية، عدد 53 الصادرة في 05 ديسمبر 1990.

القانون 06/12 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالجمعيات الجريدة الرسمية العدد 02 الصادرة بتاريخ 2012/01/15

*المراجع:

أولا المؤلفات باللغة العربية:

1- أحمد حسين حسن : الجماعات الإسلامية والمجتمع المدني ، القاهرة، دار الثقافة للنشر، 2000.

2- أحمد رشيد: التنمية المحلية، بيروت، دار النهضة العربية، 1986.

3- أحمد شكري الصيحي: مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي بيروت مركز دراسات الوحدة العربية 2000.

4- أحمد موصلي ولؤي صافي: أزمة التنقف في الوطن العربي ، بيروت ، دار الفكر المعاصر، 2002.

5- إدريس بوكرا: تطور المؤسسات الدستورية في الجزائر من خلال الوثائق والنصوص الرسمية، ط2، ج2، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2005.

6- إسماعيل قيرة، علي غربي: في سيولوجية التنمية ، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2001.

قائمة المصادر والمراجع

- 07- الحسين شعبان: نواقد وألغام المجتمع المدني، بيروت، دار ورد الأردنية للنشر والتوزيع، 2009.
- 08- الرياشي سليمان: الأزمة الجزائرية الخلفيات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ط2، بيروت، 1996.
- 09- سعيد بن سعيد العلوي وآخرون: المجتمع المدني في الوطن العربي ببيروت، مركز دراسات الوحدة العربية 1992 .
- 10- سعيد بوشعير: النظام السياسي الجزائري، دار الهدى، الجزائر، 1993.
- 11- شهيدة الباز: مقال دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد، كتاب الفساد والحكم الصالح في الوطن العربي بيروت، 2006.
- 12- عبد الهادي جوهري، أحمد رأفت عبد الجواد؛ عبد المنعم بدر: دراسات في التنمية الاجتماعية (مدخل إسلامي) الإسكندرية المكتب الجامعي الحديث الأزاريطة د.ط.
- 13- عزمي بشارة: المجتمع المدني دراسة نقدية إشارة إلى المجمع المدني العربي، ط 1، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية 1998.
- 14- علي سعيدان: بيروقراطية الإدارة الجزائرية، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1981.
- 15- مازن خليل غرابية: المجتمع المدني والتكامل دراسة التجربة العربية مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية أبو ظبي، 2002.
- 16- محمد الصغير بعلي: تنظيم القطاع العام في الجزائر استقلال المؤسسات، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1992.
- 17- محمد بلقاسم وحسن بهلول: سياسة تخطيط التنمية وإعادة تنظيم مسارها في الجزائر، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1999.
- 18- محمد شفيق: التنمية الاجتماعية دراسات في قضايا التنمية ومشكلات المجتمع الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 1993.
- 19- مصطفى الأشرف: الجزائر الأمة والمجتمع ترجمة: حنفي بن عيسى، الجزائر المؤسسة الوطنية للكتاب 1983 .

قائمة المصادر والمراجع

- 20- مصطفى زايد : التنمية الاجتماعية ونظام التعليم الرسمي في الجزائر 1962-
1980 الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية 1986.
- ثانيا الرسائل والمذكرات الجامعية:
- 01-جعفر بلقاسم : التنمية المحلية في ظل الإصلاحات السياسية والاقتصادية ، دراسة
حالة برج بوعريريج 2000/1988 مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير ، جامعة الجزائر كلية
العلوم السياسية والإعلام، 2003
- 02-سلاف سالمي: دور المجتمع المدني في المغرب العربي في عهد التعددية السياسية،
الجزائر دراسة حالة ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات
الدولية جامعة محمد خيضر ، بسكرة 2009-2010.
- 03-عبد السلام عبد اللاوي: دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر ، دراسة
ميدانية لولايتي المسيلة وبرج بوعريرج، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم
السياسية والعلاقات الدولية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2010/2011.
- 04-غنية إبريز: دور المجتمع المدني في صياغة السياسات البيئية دراسة حالة الجزائر
مذكرة تخرج مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية تخصص سياسة عامة
وحكومات مقارنة جامعة الحاج الأخضر باتنة 2009/2010.
- ثالثا المجالات:
- 01-أبو حلاوة كريم: إعادة الاعتبار لمفهوم المجتمع المدني ، مجلة عالم الفكر، العدد 8
مارس 2005.
- 02-أحمد طه محمد: التحولات الديمقراطية في العالم الثالث مجلة السياسة الدولية مركز
الأهرامات للدراسات الإستراتيجية، عدد 107، جانفي 1992.
- 03-الطاهر بلعيور: المجتمع المدني كبديل سياسي في الوطن العربي، مجلة العلوم
الاجتماعية والإنسانية، العدد 15، 2006.
- 04-عبد الكريم دكروب: التنمية الريفية مشاكلها وأهدافها في البلدان النامية والعربية،مجلة
دراسات عربية،العدد43، 1991
- 05-عز الدين شكري: الجزائر عملية التحول لتعدد الأحزاب مجلة السياسة الدولية مركز
الأهرامات للدراسات الاستراتيجية، عدد 98، أكتوبر 1989.

قائمة المصادر والمراجع

- 06- ليندة نصيب: المجتمع المدني الواقع والتحديات مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية العدد 15، 2006.
- 07- مكماشة الغوثي: الوضع الحزبي في الجزائر منذ سنة 1962 إلى يومنا هذا، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية، الاقتصادية والسياسية، جامعة الجزائر، العدد 1990/09/28.
- 08- مولود مسلم: المجتمع المدني دراسة نظرية، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد 9، جانفي 2004.
- 09- نبيل عبد الفتاح: الأزمة السياسية في الجزائر المكونات والصراعات والمسارات، مجلة السياسة الدولية، عدد 108 أبريل 1992
- 10- محمد حليم لمام: ظاهرة الفساد السياسي في الجزائر، مجلة العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، عدد 3، 2004.

رابعا: المراجع باللغة الأجنبية

- Delecourts Nicolas, Happe-Durieux Laurence, comment gérer une association, 2ème édition du puits fleuri, 2000, Paris.

خامسا: المواقع الالكترونية:

- 01- هشام بن ورزق التحول الديمقراطي في الجزائر تاريخ التصفح 2016/04/06
<http://benouarzeg.forumperso.com/t70-topic>
- 02- فهيمة خليل أحمد العيد: الأدوار التكاملية لمختلف هيئات المجتمع المدني تاريخ التصفح 2016/04/07 <http://www.alkutubcafe.com/book/kganty.html>.
- 03- محمد عبد العزيز: تقرير المجتمع المدني والتحول الديمقراطي والأقليات في الوطن العربي 2004، دول المغرب العربي، الجزائر نموذجا، تاريخ التصفح 2016/04/07.
<http://www.metransparent.com/old/texts/civil-society-democracy-intro-htm>

الفهرس

الصفحة	العنوان
01مقدمة
04الخطة
05الفصل الأول : ماهية المجتمع المدني والتنمية المحلية
05المبحث الأول : مفهوم المجتمع المدني
05المطلب الأول : تعريف المجتمع المدني
05أولاً : تعريفه لغة
05ثانياً : تعريفه اصطلاحاً
06المطلب الثاني : التطور التاريخي لمفهوم المجتمع المدني
07أولاً : التصورات الكلاسيكية لمفهوم المجتمع المدني
08ثانياً : المجتمع المدني في الفكر الغربي الحديث
10المطلب الثالث : خصائص ووظائف المجتمع المدني

10	أولا : خصائص المجتمع المدني.....
11	ثانيا : وظائف المجتمع المدني.....
13	المطلب الرابع:النظام القانوني للجمعيات في الجزائر.....
13	أولا : تعريف الجمعيات في التشريع الجزائري.....
14	ثانيا:شروط وإجراءات تأسيس الجمعيات في ظل القانون 06/12.....
18	ثالثا:تعليق عمل الجمعيات وحلها في ظل القانون 06/12.....
20	المبحث الثاني:مفهوم التنمية المحلية.....
20	المطلب الأول:تعريف التنمية المحلية.....
20	أولا : تعريف التنمية.....
21	ثانيا : تعريف التنمية المحلية.....
22	المطلب الثاني:التطور التاريخي للتنمية المحلية بالجزائر.....
22	أولا : أسس التنمية المحلية في الجزائر في الحقبة الاشتراكية 1962/1988....
27	ثانيا:أسس التنمية المحلية بعد التحول عن الاشتراكية بعد دستور 1989
29	المطلب الثالث:خصائص التنمية المحلية.....

30 خلاصة واستنتاجات الفصل الأول
31 الفصل الثاني:فاعلية المجتمع المدني في التنمية المحلية.
31 تمهيد:
32	المبحث الأول : مؤشرات تصاعد دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر ..
32المطلب الأول : الانفتاح السياسي والاقتصادي أواخر الثمانينات
32أولا : دوافع الانفتاح السياسي والاقتصادي في الجزائر
36ثانيا : أسباب تراجع التحول الديمقراطي في الجزائر
37المطلب الثاني : فشل سياسات التوجيه الفوقي لبرامج التنمية المحلية بالجزائر ...
38المطلب الثالث : نمو الوعي الجماهيري
40المبحث الثاني : الدور الوظيفي للمجتمع المدني الجزائري في التنمية المحلية
40المطلب الأول : شروط وآليات تفعيل دور المجتمع المدني في التنمية المحلية
40أولا : شروط تفعيل دور المجتمع المدني في التنمية المحلية
42ثانيا : آليات تفعيل دور المجتمع المدني في تجسيد التنمية المحلية
43المطلب الثاني: مظاهر مساهمة المجتمع المدني في برامج التنمية

45	أولا : دور المجتمع المدني في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.....
47	ثانيا : الشروط الواجب توافرها في عمل الجمعيات وتنظيمات المجتمع المدني التطوعية بالجزائر
47	المطلب الثالث : دور المجتمع المدني الجزائري في مكافحة الفساد.....
47	أولا : طرق تدخل المجتمع المدني الجزائري في مكافحة الفساد.....
49	ثانيا : العوامل الخاصة بالمجتمع المدني الجزائري لتفعيل دوره في مكافحة الفساد
51	خلاصة واستنتاجات الفصل الثاني.....
52	الخاتمة.....
	قائمة المصادر والمراجع.....
	الملخص.....